

٦ - البنود المتعلقة بالحالة في الصومال المداولات الأولية

إعداده أثناء المشاورات السابقة التي أجراها المجلس^٤. وطُرح مشروع القرار للتوصيات واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٧٣٣ (١٩٩٢) وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يضع في اعتباره الطلب المقدم من الصومال كي ينظر مجلس الأمن في الحالة في الصومال،

وقد استمع إلى تقرير الأمين العام عن الحالة في الصومال، وإذ يثني على المبادرة التي اتخذها في الميدان الإنساني،

وإذ جزع جزعاً شديداً لسرعة تدهور الحالة في الصومال والخسائر الفادحة في الأرواح البشرية وتفشي الأضرار المادية الناجمة عن الصراع في ذلك البلد وإذ يدرك ما يترتب عليه من عواقب على الاستقرار والسلام في المنطقة،

وقد شعر بالقلق لأن استمرار هذه الحالة تشكّل، كما جاء في تقرير الأمين العام، تهديداً للسلام والأمن الدوليين،

وإذ يذكّر بمسؤوليته الأساسية بموجب ميثاق الأمم المتحدة عن صون السلام والأمن الدوليين،

وإذ يذكّر أيضاً بأحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يعرب عن تقديره للمنظمات الدولية والإقليمية التي قدّمت المساعدة إلى السكان المتأثرين من جراء الصراع وإذ يعرب عن استيائه لفقدان موظفين من هذه المنظمات لحياتهم أثناء ممارستهم لمهامهم الإنسانية،

وإذ يحيط علماً بالنداءات التي وجهها إلى الأطراف رئيس منظمة المؤتمر الإسلامي في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، والأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، وجامعة الدول العربية في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢،

١ - يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الحالة في الصومال، ويعرب عن قلقه إزاء الحالة السائدة في ذلك البلد؛

٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يضطلع فوراً بالإجراءات اللازمة لزيادة المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة إلى السكان المتأثرين في جميع أنحاء الصومال وذلك بالارتباط مع المنظمات الإنسانية الدولية الأخرى وأن يقوم، تحقيقاً لهذه الغاية، بتعيين منسق للإشراف على تسليم هذه المساعدة بفعالية؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أيضاً أن يقوم، بالتعاون مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام لجامعة الدول العربية، بالاتصال فوراً بجميع الأطراف المشتركة في ذلك الصراع، والتماس التزامها بوقف القتال لإتاحة توزيع المساعدة الإنسانية، وتعزيز وقف إطلاق النار والامتنال له، والمساعدة في عملية التسوية السياسية للصراع في الصومال؛

٤ - يحث بشدة جميع أطراف الصراع على أن توقف فوراً القتال وأن تتفق على وقف إطلاق النار وأن تعزز المصالحة والتسوية السياسية في الصومال؛

٥ - يقرر، بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، أن تقوم جميع الدول، من أجل تحقيق مقاصد إقرار السلام والاستقرار في الصومال، فوراً بتنفيذ

ألف - رسالة مؤرخة ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للصومال لدى الأمم المتحدة

أحال القائم بالأعمال النيابية للبعثة الدائمة للصومال لدى الأمم المتحدة في رسالة مؤرخة ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن^١، رسالة مؤرخة ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ من رئيس الوزراء المؤقت للصومال، وطلب عقد جلسة للمجلس على الفور للنظر في الحالة المتدهورة في الصومال.

وفي رسالة مؤرخة ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن^٢، أحال ممثل المغرب نص قرار اعتمده في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ مجلس جامعة الدول العربية في دورته غير العادية بشأن الحالة في الصومال. وأعرب المجلس عن قلقه البالغ إزاء التطورات التي تهدد الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية للصومال، ودعا جميع الدول العربية إلى أن تقدّم إغاثة عاجلة، وحث جميع المنظمات الإقليمية والدولية على دعم جهود الجامعة العربية وإلى تنسيق أنشطتها مع الأنشطة التي تضطلع بها الجامعة بغية إقرار وقف دائم لإطلاق النار في الصومال.

وفي رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن^٣، أحال ممثل غينيا، بصفته رئيساً لمجموعة الدول الأفريقية بياناً أصدره الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن الحالة في الصومال. وذكر الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية أن الطرفين المشتركين في القتال في مقديشو يتحملان مسؤولية محددة لضمان تحقيق وقف إطلاق نار على الفور وإعادة الحالة الطبيعية إلى المدينة. وناشد المجتمع الدولي أن يستخدم نفوذه ومساندته الفعالة لتشجيع الطرفين على التماس حل سلمي للصراع، وللاستجابة للاحتياجات الإنسانية العاجلة للغاية التي تخص ضحايا الصراع. وأعاد التأكيد على أن منظمة الوحدة الأفريقية على استعداد لتيسير وضع نهاية للقتال وإحلال تسوية دائمة.

المقرر المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ (الجلسة ٣٠٣٩): القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)

أدرج مجلس الأمن، في جلسته ٣٠٣٩ المؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، الرسالة الموجهة من القائم بالأعمال للبعثة الدائمة للصومال في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلة الصومال، بناءً على طلبها، للمشاركة في المناقشة دون الحق في التصويت. وبعثت وجه الرئيس (المملكة المتحدة) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار جرى

^١ S/23445.

^٢ S/23448.

^٣ S/23469.

خطرًا حسيماً يهدد بمجاعة واسعة النطاق. وعرقل هذا بشكل خطير جهود الأمم المتحدة لتسليم المساعدات الإنسانية التي تمس إليها بشدة حاجة السكان المتأثرين في مقديشو وحولها. زيادة على ذلك، يهدد الصراع بحدوث عدم استقرار في منطقة القرن الأفريقي ويمثل استمراره تهديداً للسلام والأمن الدوليين في المنطقة. ولاحظ أنه لم يكن بالمستطاع تقديم الإمدادات الغذائية إلى مقديشو منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، بسبب حالة الأمن التي لا يمكن تحملها. وكانت توقعات حدوث وفيات بسبب الجوع مرتفعة.

وذكر الأمين العام أنه حرت مشاورات في نيويورك تهدف إلى استكشاف طرق تحقيق اتفاق لوقف إطلاق النار وتسوية سياسية عن طريق عقد مؤتمر للمصالحة الوطنية والوحدة، في الفترة من ١٢ إلى ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٢. وشارك في المشاورات وفدان يمثلان الفصائل التابعة للرئيس المؤقت، السيد علي مهدي محمد ورئيس مؤتمر الاتحاد الصومالي، الجنرال محمد فرح عيديد. وشارك أيضاً في المشاورات ممثلو المنظمات الإقليمية والحكومية الدولية الثلاث - جامعة الدول العربية، ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي. وفي ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٢، التزم الفصيلان بوقف فوري للقتال والحفاظ على وقف إطلاق النار في مقديشو، ووقعاً على تعهدات بهذا المعنى. واتفق أيضاً على أن يقوم وفد رفيع المستوى من الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي بزيارة مقديشو. وقد وصل الوفد المشترك إلى مقديشو في ٢٩ شباط/فبراير. وفي ٣ آذار/مارس، وبعد أربعة أيام من المشاورات المكثفة، وقع الرئيس المؤقت والجنرال عيديد اتفاقاً بشأن تنفيذ وقف إطلاق النار^٧، نص على تنفيذ تدابير تهدف إلى تثبيت وقف إطلاق النار عن طريق آلية رصد تابعة للأمم المتحدة.

ولاحظ الأمين العام أن الحالة في الصومال استعصت حتى الآن عن الحلول بالطرق التقليدية وأنه يتعين استكشاف سبل جديدة وطرق مبتكرة لتيسير التوصل إلى تسوية سلمية. وقد تبين أن الجهد التعاوني الذي تبذله الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والحكومية الدولية في إطار الفصل الثامن من الميثاق جهد فعال للغاية، ووضع سابقة مفيدة من أجل التعاون في المستقبل. وقد وضع إطار عام لتنفيذ وقف إطلاق النار، وتمثل الخطوة التالية طبقاً لما اتفق عليه الطرفان الرئيسيان، في إرسال وفد تقني إلى مقديشو لإعداد خطة تنفيذية لآلية رصد تابعة للأمم المتحدة. وعلى أساس تقرير الفريق التقني، سيقدّم الأمين العام توصيات أخرى إلى المجلس في هذا الشأن. ويتعين أن يوافق مجلس الأمن على هذا الترتيب. واقتراح الأمين العام أيضاً أن ينظر الفريق التقني في آليات ممكنة لضمان عدم وجود عوائق أمام تسليم المساعدات الإنسانية إلى المرشدين في مقديشو وحولها، وكذلك في بربرة وكيسمايو. ومثل هذا الجانب من مهمة الفريق التقني نوعاً من التجديد، وقد يتطلب من المجلس إنعام النظر فيه. وأضاف الأمين العام أنه تم التوصل إلى تفاهم مع الفصيلين بأن الأمر يتطلب وجود شرطة مدنية تابعة للأمم المتحدة للمساعدة في تسليم المساعدات الإنسانية في مقديشو وحولها. بيد أنه حذر من أن وجود عناصر مسلحة لا تخضع لسيطرة أي من الزعيمين الفاعلين يمكن أن يعقد تنفيذ وقف إطلاق النار ورصده^٨.

حظر عام وكامل على تسليم أي نوع من أنواع الأسلحة والمعدات العسكرية للصومال إلى أن يقرر مجلس الأمن خلاف ذلك؛

- ٦ - يطلب إلى جميع الدول أن تمتنع عن القيام بأي عمل من شأنه المساهمة في زيادة التوتر وعرقلة أو تأخير التوصل إلى نتيجة سلمية عن طريق التفاوض للصراع في الصومال، تتيح لجميع الصوماليين أن يقرروا ويشيدوا مستقبلهم في سلام؛
- ٧ - يطلب إلى جميع الأطراف التعاون مع الأمين العام من أجل تحقيق هذه الغاية وتيسير تسليم الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية الأخرى المساعدة الإنسانية لجميع من هم بحاجة إليها تحت إشراف المنسق؛
- ٨ - يحث جميع الأطراف على أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة سلامة الأفراد الذين يوفدون لتقديم المساعدة الإنسانية، ومساعدتهم في أداء مهامهم وكفالة الاحترام الكامل لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتعلقة بحماية السكان المدنيين؛
- ٩ - يطلب إلى جميع الدول والمنظمات الدولية أن تساهم في جهود تقديم المساعدة الإنسانية إلى السكان في الصومال؛
- ١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن تقريراً عن هذه المسألة في أقرب وقت ممكن؛
- ١١ - يقرر أن يبقى المسألة قيد الاستعراض المستمر إلى أن يتم التوصل إلى حل سلمي.

باء - الحالة في الصومال

المقرر المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢ (الجلسة ٣٠٦٠):
القرار ٧٤٦ (١٩٩٢)

في رسالة مؤرخة ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس المجلس^٩، أعربت القائمة بأعمال البعثة الدائمة للصومال عن امتنانها لقرار مجلس الأمن النظر في الحالة في بلدها ولاعتماد القرار ٧٣٣ (١٩٩٢) بالإجماع. وفي مرفق بالرسالة، ذكرت أن بلدها لم يتلق أية مساعدة سياسية دولية لإنهاء أزمته التي طال أمدها. ودعت إلى إتباع نهج من شقين إزاء الصراع: إقرار وقف ملزم لإطلاق النار، ويمكن أن يستتب، إذا دعت الضرورة، باستخدام الوسائل القسرية؛ وعقد مؤتمر مصالحة وطنية تحت إشراف مجلس الأمن. وأكدت للمجلس أن أي تدبير يتخذ - حتى لو كان قسرياً - لحل الأزمة في الصومال، لا يمكن ولن يمكن تفسيره بأنه تدخل في الشؤون الداخلية، نظراً لأنه سينقذ أرواحاً بشرية ويستعيد الكرامة الإنسانية.

وفي ١١ آذار/مارس ١٩٩٢، وعملاً بأحكام القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن الحالة في الصومال^٦ يتناول على وجه الخصوص الجهود المبذولة لتحقيق وقف القتال للسماح بتوزيع المساعدات الإنسانية، وتعزيز وقف إطلاق النار وللمساعدة في عملية تسوية سياسية للصراع في الصومال. وذكر في تقريره أن القتال الشديد استمر في مقديشو منذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. وأسفر القتال عن حالات وفاة وحرب على نطاق واسع، مما أجبر مئات الآلاف من المدنيين على الفرار من المدينة، وتسبب في ظهور حاجة شديدة للمساعدات الإنسانية العاجلة، وأحدث

^٧ S/23693، المرفق الثالث.

^٨ S/23693، الفقرات ٧٢-٧٦.

^٩ S/23507.

^٦ S/23693 و Corr.1.

التأييد التام من الجامعة لمشروع القرار المعروض أمام المجلس، وأكد استعداد الجامعة للتعاون مع الأمم المتحدة في تنفيذه^{١٢}.

ونوّه المراقب الدائم لمنظمة المؤتمر الإسلامي بالجهود التي بذلتها المنظمة لإحلال السلام وتعزيز المصالحة الوطنية منذ بداية الأزمة، وبمشاركة المنظمة في جهود الأمم المتحدة. وأكد التزام أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي باستعادة وصون وحدة الصومال وسيادته وسلامة أراضيه واستقلاله السياسي. ويتعين على المجتمع الدولي بأسره أن يعيد تأكيد التزامه بهذه المبادئ. وبعد أن أكد على ضرورة أن يغطي اتفاق وقف إطلاق النار جميع ربوع الصومال، طالب بوجود قوة لحفظ السلام لضمان تنفيذ الاتفاق ومراقبته ومراعاته. وقال إن منظمة المؤتمر الإسلامي ترى ضرورة إيلاء الاعتبار إلى عقد مؤتمر بشأن المصالحة الوطنية، تشارك في رعايته الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية. وفيما يخص المساعدة الإنسانية، تقترح المنظمة وجود مناطق سلام تُنشأ في مختلف بقاع الصومال. وقال إن المنظمة على استعداد لاستكشاف أفكار ومقترحات أخرى، إلى جانب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الإقليمية، كي يتسنى إيجاد نهج منسّق جيداً وشامل للأزمة في الصومال^{١٣}.

وشدّد ممثل الهند على أن ضخامة المشكلة الصومالية واستمرارها يشكّلان تهديداً للسلام والأمن في المنطقة. وقال إن الحالة في الصومال، حيث لا توجد سلطة سياسية وحيدة يمكن للمجتمع المدني أن يتحاور معها، لها طابع خاص بما وقد استعصت عن الحلول بالطرق التقليدية. ومع ذلك، يجب أن تطبق المبادئ المستخلصة من الميثاق في هذه الظروف أيضاً. ويتعين استكشاف طرق مبتكرة تتناسب مع الحالة الإنسانية والسياسية، لتسهيل التوصل إلى تسوية بالطرق السلمية. وقال إن المهمة الأولى للفريق التقني الذي يقترحه الأمين العام هي الضغط على المتقاتلين بضرورة مراعاة وقف إطلاق النار المتفق عليها وفي ضوء الحالة الإنسانية، التي بلغت أبعاداً كبيرة في التآزم، تأتي توصية الأمين العام بأن يكلف الفريق التقني أيضاً بالنظر في آليات لضمان تسليم المساعدات الإنسانية دون عوائق في الوقت المناسب. وفي نهاية الأمر، فإن الحوار السياسي وحده هو الذي يمكنه حسم الصراع في الصومال في إطار مؤتمر المصالحة الوطنية والوحدة الذي سيشكل المرحلة الثانية من مشاركة الأمم المتحدة^{١٤}.

ورحّب ممثل إيطاليا بالإجراء الخاص بإيفاد فريق تقني تابع للأمم المتحدة إلى الصومال في وقت قريب، وأعرب عن الأمل في أن تتعاون الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي في بذل الجهود لعقد مؤتمر بشأن المصالحة الوطنية والوحدة^{١٥}.

وقال ممثل بلجيكا إن وفده لا يرى غضاضة في تأييد المقترحات التي وصفها الأمين العام بأنها "طرق مبتكرة"، وذلك في ضوء ما يعاينه شعب الصومال من ضيق. وأوضح أنه ينبغي، في التنفيذ النهائي لعملية الأمم المتحدة في الصومال، أن يتم التمييز بوضوح بين الجانب السياسي والعسكري وجانب الشؤون الإنسانية، ولا سيما بسبب ما لها من آثار محددة في الميزانية.

واحتتم الأمين العام تقريره بدعوة مجلس الأمن إلى التأكيد على المسؤوليات الفردية والجماعية لقادة الفصيلين عن إنقاذ الأرواح والمساعدة في توزيع المساعدات الإنسانية. وأكد أن برنامج الإغاثة لا ينبغي بالضرورة أن يتوقف على تنفيذ وقف إطلاق النار، بيد أنه لا يمكن الاضطرار به دون تدابير كافية لضمان سلامة موظفي الإغاثة. وقال إن المجلس يحتاج أيضاً إلى أن يوضح لأولئك الزعماء عواقب أية عرقلة لعمل المراقبين الدوليين أو عمليات أية بعثة مراقبين تابعة للأمم المتحدة قد ينشئها المجلس.

وفي الجلسة ٣٠٦٠ المعقودة في ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢، ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في المشاورات السابقة التي أجراها المجلس، أدرج المجلس في جدول أعماله في إطار البند المعنون "الحالة في الصومال"، تقرير الأمين العام. وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثل إيطاليا، والصومال، وكينيا، ونيجيريا، بناءً على طلبهم، للمشاركة في المناقشة دون الحق في التصويت. ووجه المجلس أيضاً الدعوة إلى السيد أحمد إنجين أنساي، المراقب الدائم لمنظمة المؤتمر الإسلامي والسيد أبو النصر، المراقب الدائم لجامعة الدول العربية، بمقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس. ووجه الرئيس (فنزويلا) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار تم إعداده أثناء إجراء المشاورات السابقة^{١٦}، وتلا نقيحات أدخلت على النص المؤقت من هذا المشروع. ووجه انتباه الأعضاء أيضاً إلى رسالة مؤرخة ١٣ آذار/مارس، من ممثل مصر، موجهة إلى الأمين العام^{١٧}، بشأن الجهود المصرية بخصوص الأزمة الصومالية.

وفي بداية المناقشة، تكلم وزير خارجية نيجيريا، نيابة عن الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الأفريقية، فقال إن أفريقيا تشجع على استجابة المجلس للحالات التي يحتمل أن تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين. وأضاف أن من الضروري للمجلس، تماشياً مع توجهه الجديد وقوته الدافعة، أن يمارس دبلوماسية وقائية بشأن الحالة في الصومال، وأن يتدبر ذلك بفعالية. وقال إن الحالة في هذا البلد تدعو إلى اتخاذ إجراء مباشر من المجلس وفقاً لحكام ميثاق الأمم المتحدة. ويتعين على المجلس، كحد أدنى، أن يرسي نوعاً من وجود الأمم المتحدة في الصومال بنشر بعثة مراقبين عسكريين لرصد وقف إطلاق النار. وذكر أن منظمة الوحدة الأفريقية ترحب بالتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في تناول المسائل ذات الأهمية للمجتمع الدولي، وترى أنها لا بد أن تسفر عن حل للصراع الصومالي بالطرق السلمية. وإذ لاحظ باهتمام كبير جهود الأمم المتحدة في إدارة الأزمة الصومالية وصنع السلام وحفظ السلام، أشار إلى أن أفريقيا تستحق كثيراً من الاهتمام - إن لم يكن أكثر - من مناطق أخرى بسبب أساسها الاقتصادي الضعيف^{١٨}.

وأعاد المراقب الدائم لجامعة الدول العربية إلى أذهان المحاولات التي بذلتها الجامعة لاحتواء الأزمة ومشاركتها في جهود الأمم المتحدة. وقال إنه يرى أن البعثة المشتركة الموفدة إلى مقديشو تعتبر مثلاً فريداً للتعاون الخلاق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وفقاً للفصل الثامن من الميثاق. وأكد

^{١٢} المرجع نفسه، الصفحتان ٢٤ و ٢٥.

^{١٣} المرجع نفسه، الصفحات ٢٦ - ٣٠.

^{١٤} المرجع نفسه، الصفحات ٣١ - ٣٣.

^{١٥} المرجع نفسه، الصفحتان ٣٤ و ٣٥.

^{١٦} S/23722

^{١٧} S/23718

^{١٨} S/PV.3060، الصفحات ٨ - ١٥.

التمييز بوضوح بين النفقات بشأن حفظ السلام والمصروفات المتكبدة في توفير المساعدات التقنية والإنسانية وغيرها من المساعدات. وأكد على أهمية التعاون الوثيق بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وخاصة فيما يتعلق بالتشاور مع جميع الأحزاب والحركات والفصائل حول عقد مؤتمر بشأن المصالحة الوطنية والوحدة في الصومال.^{٢١}

وأكد ممثل المملكة المتحدة أن إرادة الأطراف احترام وقف إطلاق النار هي الأساس الذي لا غنى عنه لعودة فعّالة إلى ظروف أكثر سلاماً، ولا يمكن أن يتحقق حفظ السلام إذا لم يكن هناك سلام للحفظ عليه. ورحّب بما يعترزم الأمين العام القيام به بتخصيص جهوده في مجال الشؤون الإنسانية للصومال بأكمله، وليس لمجرد المنطقة المحيطة بمقديشو. وأخيراً، أعرب عن الأمل في أن يقنع الفريق التقني الأطراف بالمضي نحو عملية مصالحة؛ وإلا فستظل خطورة أن تبقى الأمم المتحدة والصومال "في منتصف الطريق بين السلام والحرب"^{٢٢}.

وأدلى الرئيس ببيان ألقاه بصفته ممثل فنزويلا. فلاحظ أن المشاورات التي عقدت في نيويورك بين طرفي الصراع وإيفاد المبعوث الخاص إلى الصومال، هو الذي أتاح أخيراً إمكانية إحلال وقف أكيد لإطلاق النار. وقال إن مما ساهم في تخفيف حدة التوتر وتسهيل الحوار، بالإضافة إلى ذلك، التعاون الذي أبدته والمساعدة التي قدمتها منظمات إقليمية كمنظمة الدول الأمريكية، وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي. ووصف هذه التطورات بأنها مثال هام على العمل الذي يجب على الأمم المتحدة أن تقوم به في هذه المرحلة الجديدة من العلاقات الدولية، وعلى قدرة المنظمات الإقليمية على تقديم دعم لا غنى عنه. ووصف التحدي المطروح على المجتمع الدولي بأنه يتمثل في وقف تناحر الأصدقاء في الصومال الذي يشق وحدتهم. وقال إنه لذلك يدعو الأمين العام إلى أن يستعين بشخصية رفيعة المستوى جداً ومعترف بها دولياً على نطاق واسع يمكنها العمل على نحو متبصر لتحقيق المهمة السياسية الشائكة، مهمة تحقيق المصالحة الوطنية، في حين يقوم الفريق التقني بعمله المتعلق بوقف إطلاق النار والمساعدة الإنسانية.^{٢٣}

وأعرب المتكلمون الآخرون عن تأييدهم لمقترحات الأمين العام، وشددوا على حاجة الطرفين إلى التعاون الكامل مع الأمم المتحدة، ورحبوا بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية.^{٢٤}

ثم طرح مشروع القرار للتصويت، واعتمد بالإجماع بصيغته المنقحة في شكله المؤقت بوصفه القرار ٧٤٦ (١٩٩٢) وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يضع في اعتباره طلب الصومال إلى مجلس الأمن في الحالة في الصومال،

وإذ يعيد تأكيد قراره ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢،

^{٢١} المرجع نفسه، الصفحتان ٥٢ و ٥٣.

^{٢٢} المرجع نفسه، الصفحتان ٥٦ و ٥٧.

^{٢٣} المرجع نفسه، الصفحتان ٥٩ - ٦١.

^{٢٤} المرجع نفسه، الصفحتان ١٦ - ٢٠ (كينيا، نيابة عن المجموعة الأفريقية)؛ والصفحتان ٢٠ و ٢١ (المغرب)؛ والصفحتان ٣٦ - ٣٨ (الرأس الأخضر)؛ والصفحتان ٤١ - ٤٢ (النمسا)؛ والصفحتان ٥١ و ٥٢ (إكوادور)؛ والصفحتان ٥٣ - ٥٦ (هنغاريا)؛ والصفحتان ٥٧ و ٥٨ (اليابان).

وحث على استمرار التعاون بين الأمين العام والمنظمات الإقليمية والحكومية الدولية في عقد مؤتمر للمصالحة الوطنية والوحدة، على النحو المنصوص عليه في مشروع القرار، وفي آلية رصد نهائية للأمم المتحدة حسب ما ذكر الأمين العام أنه يعترزم القيام به.^{١٦}

وذكر ممثل الصين أن الأمر يرجع أساساً إلى الشعب الصومالي لتسوية النزاعات الداخلية الصومالية بالطرق السلمية عن طريق التشاور والحوار. فلا يمكن أن يكون هناك شيء فعّال بحق في أية مساع خارجية، بما فيها آلية الأمم المتحدة للرصد والإغاثة الإنسانية، إلا بناءً على طلبهم وبدعم وتعاون من جانبهم. ويأمل الوفد الصيني في أن يُضطلع بأنشطة الأمم المتحدة وفقاً للمقاصد والمبادئ المكرسة في الميثاق، ومع الاحترام التام لاستقلال وسيادة الصومال. ويتعين إبلاغ مجلس الأمن مسبقاً بأية عملية أخرى لحفظ السلام تضطلع بها الأمم المتحدة في الصومال والحصول على موافقته.^{١٧}

وأعرب ممثل فرنسا عن تأييده لمبادرات الأمين العام وأعرب عن أمله في أن تحظى بتعاون الأطراف، الذي يعتبر أمراً لا غنى عنه إذا أريد لها أن تكفل بالنجاح. وشدد على أنه يتعين على الدول جميعها، وفقاً لما جاء في نداء المجلس، أن تمتنع عن فعل أي شيء يهدد أن يزيد حدة التوتر.^{١٨}

وأشار ممثل زيمبابوي إلى أن المجلس كان في الفترة الأخيرة منشغلاً بالصراعات بين الأصدقاء التي تهدد السلام والاستقرار الإقليميين، وقد اتخذ المجلس تدابير لتثبيت وقف إطلاق النار في كل من يوغوسلافيا وكمبوديا. وأضاف قائلاً إنه يرى أن المسألة الصومالية التي أخذت تتكشف أغازها منذ سنة تقريباً، ينبغي أن ينظر فيها بأقصى درجة من الاستعجال.^{١٩}

وذكر ممثل الولايات المتحدة أن وقف إطلاق النار، وإقرار عملية مصالحة وطنية وتوفير المساعدات الإنسانية هي الأهداف الرئيسية للمجتمع الدولي في الصومال. وتمس الحاجة بشكل عاجل إلى بذل جهد أكثر تضامناً وإحكاماً وتنسيقاً في مجال المساعدة الإنسانية لتخفيف المعاناة البشرية ولضمان الفعالية لوقف إطلاق النار. ويجب التقيّد بشكل صارم وفعّال بوقف إطلاق النار قبل أن يتسنى لمجلس الأمن إرسال مراقبين. وأظهرت التجارب السابقة في عمليات حفظ السلام أن الأمم المتحدة لم تستطع أن تضطلع بأعمالها بفعالية في الحالات التي لا تكون الأطراف في الصراع راغبة في تهيئة الظروف اللازمة لها للاضطلاع بولايتها. فلا يمكن وضع آلية رصد تابعة للأمم المتحدة للإشراف على وقف إطلاق النار في حالة لا يوجد فيها وقف فعلي لإطلاق النار. كما لا تستطيع الأمم المتحدة أن تقدم مساعدات إنسانية حيث يحدث صراع بين أطراف. فما إن يتحقق وقف فعلي لإطلاق النار، يتعين على جميع الأطراف أن توافق على إشراف دولي عليه. واستناداً إلى التقرير التالي للأمين العام، يتعين على المجلس أن ينظر مجدداً في إمكانية تلبية تلك الشروط.^{٢٠}

ويؤيد ممثل الاتحاد الروسي مشروع القرار بسبب الطابع الخطير للحالة في الصومال وفقد الأرواح والمعاناة الناجمة بسبب الصراع الذي ينطوي على خطر يهدد السلام والأمن الدوليين. وقال إنه يشاطر الرأي القائل بضرورة

^{١٦} المرجع نفسه، الصفحتان ٣٨ - ٤١.

^{١٧} المرجع نفسه، الصفحتان ٤٢ و ٤٣.

^{١٨} المرجع نفسه، الصفحتان ٤٣ - ٤٦.

^{١٩} المرجع نفسه، الصفحتان ٤٦ و ٤٧.

^{٢٠} المرجع نفسه، الصفحتان ٤٧ - ٥٠.

- ٩ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل، بالتعاون الوثيق مع منظمة الوحدة الأفريقية مشاوراته مع جميع الأطراف والحركات والجماعات الصومالية من أجل عقد مؤتمر للمصالحة والوحدة الوطنية في الصومال؛
- ١٠ - يطلب إلى جميع الأطراف والحركات والجماعات الصومالية بالتعاون بصورة تامة مع الأمين العام في تنفيذ هذا القرار؛
- ١١ - يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد النظر إلى حين التوصل إلى حل سلمي.

المقرر المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢ (الجلسة ٣٠٦٩): القرار ٧٥١ (١٩٩٢)

في ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٢، وعملاً بالقرار ٧٤٦ (١٩٩٢)، عرض الأمين العام على مجلس الأمن تقريراً عن الحالة في الصومال وتوصياته بشأنها^{٢٥}. ولاحظ أن الحالة ما زالت تسبب قلقاً كبيراً للمجتمع الدولي. ووصف الهياكل الأساسية المادية للحكومة بأنها تكاد تكون معدومة تماماً. وقال إن وقف إطلاق النار الذي تم الاتفاق عليه بين الفصيلين الرئيسيين لا يزال صامداً رغم أعمال القتال وحوادث قطع الطرق المتفرقة التي تعصف به. وأضاف قائلاً إن ميناء مقديشو والمطار الدولي يوجدان في قبضة جماعات مسلحة لا تخضع لسيطرة أي من الفصيلين. وقد تزايدت أعمال القتال في الجزء الشمالي من البلد ولا تزال الحالة متوترة في الجنوب. أما الأسلحة، فهي منتشرة على نطاق واسع، وتشير عدة تقارير إلى أنها لا تزال تندفق إلى البلد بالرغم من الحظر المفروض عليها. وتتفاقم حدة الخطر المنذر باندلاع حالات نقص مأساوية في الغذاء، وبخاصة في أوساط ضعاف الحال: ١,٥ مليون نسمة من الذين أدرجوا في عداد المعرضين لخطر وشيك، يضاف إليهم ٣,٥ ملايين نسمة يحتاجون إلى الغذاء والبذور وخدمات الرعاية الصحية الأساسية وخدمات توريد المياه. وتترتب على الأزمة الصومالية أيضاً آثار إقليمية مثلما يتضح من تدفق اللاجئين الصوماليين إلى البلدان المجاورة، وهناك قلق بالغ بشأن ما يمكن أن ينجم عن ذلك من آثار مزعزة للاستقرار في منطقة القرن الأفريقي.

وأعلن الأمين العام في تقريره أن الفريق التقني الذي عينه وضم ممثلين عن جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، كان قد زار الصومال من ٢٣ إلى ٣١ آذار/مارس. وحصل الفريق من الرئيس المؤقت محمد مهدي والجنرال محمد فرح عيديد على كتابي اتفاق على آلية رصد وقف إطلاق النار وترتيبات التوزيع العادل والفعال للمساعدة الإنسانية داخل مقديشو وحولها، وقفاً تبعاً ليومي ١٨ و ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٢^{٢٦}. وحصل الفريق أيضاً على كتب اتفاق من زعماء صوماليين آخرين يعلنون فيها أنهم يلزمون أنفسهم بالعمل من أجل السلام وتأمين التوزيع الفعال والعادل للمساعدة الإنسانية. ويطلب الاتفاقان المتوصل إليهما مع زعميي الفصيلين الرئيسيين من الأمم المتحدة (أ) نشر مراقبين من الأمم المتحدة لرصد وقف إطلاق النار؛ و(ب) نشر أفراد أمنيين من الأمم المتحدة لحماية موظفيها وحماية ما تقوم به من أنشطة لمواصلة تقديم المساعدة الإنسانية

وقد نظر في تقرير الأمين العام، المؤرخ ١١ آذار/مارس ١٩٩٢ بشأن الحالة في الصومال،

وإذ يحيط علماً بتوقيع اتفاقات في مقديشو في ٣ آذار/مارس ١٩٩٢ لوقف إطلاق النار، بما في ذلك الاتفاقات بشأن تنفيذ التدابير الرامية إلى تثبيت وقف إطلاق النار من خلال بعثة مراقبة تابعة للأمم المتحدة،

وإذ يأسف بالغ الأسف لأن الجماعات لم تنفذ بعد التزاماتها بتطبيق وقف إطلاق النار وبالتالي لم تسمح بعد بتقديم المساعدة الإنسانية إلى الشعب الذي يحتاجها في الصومال وتوزيعها عليه دون عائق،

وإذ يشعر بانزعاج بالغ لجسامة المعاناة الإنسانية الناتجة عن النزاع ويعرب عن قلقه لاستمرار الحالة في الصومال التي تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين،

وإذ يضع في الاعتبار أنه يجب مراعاة العوامل الموصوفة في الفقرة ٧٦ من تقرير الأمين العام،

وإذ يدرك أهمية التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في إطار الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يشدد على الأهمية التي يعلقها على استمرار المنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية، بما فيها لجنة الصليب الأحمر الدولية، في تقديم المساعدة الإنسانية وغيرها من المساعدات العوئية إلى شعب الصومال رغم الظروف الصعبة،

وإذ يعرب عن تقديره للمنظمات الإقليمية، بما فيها منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، لتعاونها مع الأمم المتحدة في جهودها لحل المشكلة الصومالية،

١ - يحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام المؤرخ ١١ آذار/مارس ١٩٩٢ بشأن الحالة في الصومال؛

٢ - يحث الجماعات الصومالية على الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقات وقف إطلاق النار المؤرخة ٣ آذار/مارس ١٩٩٢؛

٣ - يحث جميع الجماعات الصومالية على التعاون مع الأمين العام وعلى تسهيل قيام الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية الأخرى، بتقديم المساعدة الإنسانية إلى جميع أولئك الذين هم في حاجة إليها، تحت إشراف المنسق المشار إليه في القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الإنسانية في الصومال، وأن يستعمل جميع ما لديه من موارد، بما في ذلك موارد وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة لمواجهة الاحتياجات الماسة العاجلة للسكان المتضررين في الصومال؛

٥ - يناشد جميع الدول الأعضاء وجميع المنظمات الإنسانية الإسهام في جهود الإغاثة الإنسانية هذه والتعاون معها؛

٦ - يؤيد بشدة القرار الذي اتخذته الأمين العام بأن يرسل على وجه السرعة فريقاً تقنياً إلى الصومال، برفقة المنسق، من أجل العمل في الإطار والأهداف الواردة في الفقرتين ٧٣ و ٧٤ من تقريره، وأن يقدم على وجه السرعة تقريراً إلى مجلس الأمن بشأن هذه المسألة؛

٧ - يطلب أن يقوم الفريق التقني أيضاً بوضع خطة ذات أولوية عالية، لإنشاء آليات لضمان تسليم المساعدة الإنسانية دون عوائق؛

٨ - يدعو جميع الأطراف والحركات والجماعات، في مقديشو على وجه الخصوص وفي الصومال بصفة عامة، إلى احترام أمن وسلامة الفريق التقني وموظفي المنظمات الإنسانية احتراماً كاملاً وأن يضمنوا حرمتهم الكاملة في الحركة داخل مقديشو وحولها وفي الأجزاء الأخرى من الصومال؛

^{٢٥} S/23829، انظر أيضاً: الوثيقتين S/23829/Add.1 و 2، المؤرختين ٢١ نيسان/

أبريل ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢، على التوالي.

^{٢٦} S/23829، المرفقان الأول باء، والأول ألف.

لرصد الحظر على الأسلحة. وختم بالقول إنه سيواصل متابعة الجهود الرامية إلى تحقيق المصالحة الوطنية في الصومال مع جامعة الدول العربية، ومنظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي. وهو يعزم أن يعين له ممثلاً خاصاً للصومال يساعده في المشاورات والترتيبات بشأن عقد مؤتمر للمصالحة الوطنية في الصومال، بالتعاون الوثيق مع المنظمات الإقليمية. وسيقدم الممثل الخاص التوجيه العام إلى أنشطة الأمم المتحدة الموصى بها في تقرير الأمين العام، بما فيها الأنشطة الموجهة إلى مجالي الإنعاش والتأهيل الاقتصادي، وتلك الموجهة إلى برامج التسريح ونزع السلاح.

وفي الجلسة ٣٠٦٩، المعقودة في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله عملاً في ذلك بالتفاهم المتوصل إليه في مشاوراته السابقة^{٢٩}، وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثل الصومال، بناءً على طلبه، إلى المشاركة في المناقشة دون أن يكون له الحق في التصويت. ووجه الرئيس (زمبابوي) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد أعد في أثناء مشاورات المجلس السابقة، وبعد توجيه الانتباه إلى تغيير في الفقرة ٣ من المنطوق، طرح الرئيس مشروع القرار للتصويت بصيغته المنقحة شفويًا. وتم اعتماد مشروع القرار بالإجماع بصيغته المنقحة شفويًا في شكله المؤقت بوصفه القرار ٧٥١ (١٩٩٢)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يضع في اعتباره الطلب المقدم من الصومال إلى مجلس الأمن كي ينظر في الحالة في الصومال،

وإذ يعيد تأكيد قراره ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، و٧٤٦ (١٩٩٢) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢١ و٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢ بشأن الحالة في الصومال،

وإذ يحيط علمًا بتوقيع اتفاقات وقف إطلاق النار في مقديشو في ٣ آذار/مارس ١٩٩٢، بما في ذلك اتفاقات بشأن تنفيذ التدابير التي تستهدف تثبيت وقف إطلاق النار من خلال بعثة رصد تابعة للأمم المتحدة،

وإذ يحيط علمًا أيضاً بتوقيع خطابات اتفاق في مقديشو وهرغيسا وكيسمايو بشأن آلية رصد وقف إطلاق النار وترتيبات التوزيع العادل والفعال للمساعدة الإنسانية في مقديشو وما حولها،

وإذ يشعر بالزعاج بالغ لجسامة المعاناة الإنسانية التي سببها النزاع، وإذ يقلقه أن استمرار الحالة السائدة في الصومال يشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين،

وإذ يدرك أهمية التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في إطار الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد الأهمية التي يعلّقها على استمرار المنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية، بما فيها لجنة الصليب الأحمر الدولية، في تقديم المساعدة الإنسانية وغيرها من المساعدات الغوثية إلى شعب الصومال رغم الظروف الصعبة،

وإذ يعرب عن تقديره للمنظمات الإقليمية، بما فيها منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، لتعاونها مع الأمم المتحدة في جهودها لحل المشكلة الصومالية،

١ - يحيط علمًا مع التقدير بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢١ و٢٤ نيسان/أبريل

١٩٩٢؛

والمساعدة الغوثية الأخرى داخل مقديشو وحولها. وأوصى الأمين العام بأن يظطلع بمهمة الرصد ٥٠ مراقباً عسكرياً غير مسلحين يرتدون أزياءً عسكرية يكفل الطرفان أمنهم عملاً بالاتفاقيين المذكورين، وبأن يتم نشر ٢٥ مراقباً منهم في شمال مقديشو و٢٥ في جنوبها. وستعين على القوة الأمنية المنصوص عليها في الاتفاقين أن توفر الأمن لأفراد الأمم المتحدة، وتزودهم بالمعدات واللوازم في ميناء مقديشو ومطاريها حسب الاقتضاء - ومرافقة إمدادات المساعدة الإنسانية من هناك إلى مراكز التوزيع في مقديشو والمناطق المتاخمة لمحيطها المباشر. ولن تكون للقوة الأمنية أي مسؤوليات في مجالي إنفاذ القانون وحفظ النظام؛ وستتمثل مهمتها في إحاطة قوافل الأمم المتحدة للإمدادات الغوثية بحراسة عسكرية قوية بدرجة تكفي لردع أي هجوم وإطلاق النار دفاعاً عن النفس إذا ما تبين أن الردع لن يجدي نفعاً. وأوصى الأمين العام تبعاً لذلك، بأن تكون القوة الأمنية في شكل قوة مشاة منظمة على النحو العادي. وقال إن الحاجة قد تنشأ إلى أن يصل قوامها إلى ٥٠٠ فرداً ولكنه يذكر بأن الاتفاقين ينصان على استشارة الطرفين بشأن عدد أفرادها قبل وضع الصيغة النهائية للخطة. وأوصى الأمين العام بأن ينشئ مجلس الأمن بعثة وفقاً لهذه الخطوط، لفترة أولية مدتها ستة أشهر، تسمى بعثة الأمم المتحدة في الصومال^{٢٧}، وتوضع تحت قيادة الأمم المتحدة ممثلة في شخص الأمين العام، وتحت سلطة مجلس الأمن.

وقال الأمين العام كذلك في تقريره، إنه، استجابة للطلب الداعي في القرار ٧٤٦ (١٩٩٢) إلى وضع خطة ذات أولوية عالية لتسهيل إيصال المساعدة الإنسانية دون عائق، قام الفريق التقني بوضع آليات لتنفيذ الجزء الخاص بمقديشو من خطة العمل الأولية الممتدة على مدى تسعين يوماً^{٢٨} التي وضعتها وكالات الأمم المتحدة بالتعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية ومنظمات غير حكومية. وقام الفريق أيضاً بوضع ترتيبات لتسهيل إيصال المساعدة الإنسانية إلى أجزاء أخرى من البلد. وشدد الأمين العام على أن فعالية الخطة وبرامج الغوث والإنعاش التي تلتها تظل مرهونة باحترام جميع الأطراف للمبادئ الأساسية المتعلقة بالمساعدة الإنسانية واحترام حرمة السفن والطائرات وقوافل الإغاثة التي ترفع علم الأمم المتحدة وحماية عمال الإغاثة سواء كانوا في طريقهم إلى "المرات" أو "مناطق السلام"، أو أثناء وجودهم داخلها، وناشد جميع الأطراف الالتزام بالاتفاقات التي أبرمت مع الفريق التقني. وأضاف قائلاً إن تنفيذ الخطة مرهون أيضاً بتقدم المجتمع الدولي للموارد الكافية. ولاحظ الأمين العام أنه، بالرغم من أن هناك إقراراً كاملاً بما يكتنف تقديم المساعدة الغوثية من صعوبات، فإن الأزمة السائدة تشكل مفارقة يتعين معالجتها: فبدون الأمن، ستظل برامج المساعدة الغوثية تعاني من قيود شديدة؛ غير أنه بدون هذه البرامج، تكون فرص إحلال الأمن هشة في أفضل الحالات. ولذا، فهو يشدد على ضرورة تقديم المساعدة الإنسانية حتى قبل نشر أفراد الأمن التابعين للأمم المتحدة بكامل قوامهم وقبل تحديد طرائق وقف إطلاق النار.

وقال الأمين العام إن مجلس الأمن ربما يود، نظراً للحالة الأمنية الهشة خارج مقديشو، أن ينظر في إمكانية الدعوة إلى وقف عام لإطلاق النار في جميع أنحاء البلد، ولعله يود أن ينظر في إمكانية إحلال الترتيبات المناسبة

^{٢٧} للاطلاع على تفاصيل تشكيل وعمليات بعثة الأمم المتحدة في الصومال، انظر الفصل الخامس.

^{٢٨} صدرت في شكل إضافة لتقرير الأمين العام (S/23829/Add.1).

إلى السكان المتأثرين في الصومال، ويكر دعوته إلى الاحترام الكامل لأمن وسلامة موظفي المنظمات الإنسانية وضمان حريتهم الكاملة في التنقل داخل مقديشو وما حولها وفي الأجزاء الأخرى من الصومال؛

١٥ - يدعو جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال إلى التعاون مع الأمين العام تعاوناً تاماً على تنفيذ هذا القرار؛

١٦ - يقرر أن يبقى المسألة قيد الاستعراض إلى أن يتم التوصل إلى حل سلمي.

المقرر المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢ (الجلسة ٣١٠١): القرار ٧٦٧ (١٩٩٢)

عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢)، قدّم الأمين العام إلى المجلس بتاريخ ٢٢ تموز/يوليه تقريراً بشأن الحالة في الصومال ٣٠. وأبلغ فيه عن الأنشطة التي اضطلع بها مثله الخاص بشأن العناصر الثلاثة الرئيسية لولايته وهي: مراقبة وقف إطلاق النار في مقديشو، ووقف أعمال القتال في سائر أرجاء البلد، وتقديم المساعدات الإنسانية بشكل فعّال، وكذلك ضرورة التعمير وبناء المؤسسات، وعملية المصالحة الوطنية.

وفيما يتعلق برصد وقف إطلاق النار، والمسألة الأمنية، أبلغ الأمين العام أن الفصيلين الرئيسيين في مقديشو وافقاً رسمياً على نشر ٥٠ مراقباً عسكرياً، كان من المقرر أن يصلوا إلى المدينة نحو نهاية تموز/يوليه. وفي غضون ذلك، استمر الوضع الأمني في المدينة في التدهور. وبينما استمر وقف إطلاق النار في مقديشو سارياً بصورة معقولة، ظلت أعمال اللصوصية والنهب تمثل مشكلة كبرى، وكانت الجماعات المسلحة غير النظامية هي المسؤولة عن معظم الحوادث؛ كما ارتفع عدد الهجمات التي شنت ضد موظفي منظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية. ورغم أن النشر الوشيك للمراقبين العسكريين من شأنه أن يساعد في الجهود المبذولة لتحسين الوضع الأمني في مقديشو، فإن الأمين العام يشاطر رأي مثله الخاص بأن المشكلة لا يمكن معالجتها علاجاً سليماً ما لم يتم نشر قوات الأمن التابعة للأمم المتحدة كما هو مطلوب في الفقرتين ٤ و ٥ من القرار ٧٥١ (١٩٩٢)، لأن تلك القوة سوف تضطلع بدور رادع ذي أهمية لسلامة الموظفين الذين يقدمون المساعدات الإنسانية وكذلك لتحقيق استقرار عام للحالة في مقديشو. يستدعي الوضع الأمني في معظم المناطق الصومالية الأخرى اتخاذ إجراءات عاجلة. فالسلطة الحكومية غائبة بشكل كامل على كافة الصُّعد تقريباً. ووقعت كمية ضخمة من الأسلحة في أيدي الأفراد والفصائل والجماعات، مما أضرّم الصراع وزاد من أعمال اللصوصية والنهب التي كانت تجري في كافة أرجاء البلد. وربما كانت تلك الأفعال التي تقوم بها جماعات مسلحة مستقلة، تشكل أكبر التهديدات وأخطرها على العاملين لدى وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية. وأبلغ الأمين العام المجلس أنه يعتزم بالتالي إرسال فريق تقني إلى الصومال بأسرع ما يمكن ليدرس ما يلي بين أمور أخرى: (أ) الترتيبات الممكنة لمراقبة وقف إطلاق النار في أجزاء أخرى من البلد عدا مقديشو؛ (ب) إمكانية نشر مراقبين عسكريين في المنطقة الجنوبية الغربية على حدود الصومال مع كينيا؛ (ج) الجدوى من برنامج التبادل الذي يحمل شعار "الأسلحة مقابل الطعام"؛ (د) الحاجة إلى قوات أمن لتوفير الحراسة والحماية لأنشطة المساعدة الإنسانية وللموظفين في المناطق الأخرى

٢ - يقرر أن يُنشئ، تحت سلطته ودعماً لمهمة الأمين العام بموجب الفقرة ٧ أدناه، عملية للأمم المتحدة في الصومال؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يرسل على الفور وحدة من ٥٠ مراقباً للأمم المتحدة لرصد وقف إطلاق النار في مقديشو وفقاً للفقرات ٢٤ إلى ٢٦ من تقرير الأمين العام؛

٤ - يوافق، من حيث المبدأ، على أن يُنشئ أيضاً، تحت توجيه العام للممثل الخاص للأمين العام، قوة أمن تابعة للأمم المتحدة، بحيث يتم وزعها في أقرب وقت ممكن لأداء الوظائف المبينة في الفقرات من ٢٧ إلى ٢٩ من تقرير الأمين العام؛

٥ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع الأطراف في مقديشو بشأن قوة الأمن المقترحة التابعة للأمم المتحدة وأن يقدم، على ضوء تلك المشاورات، توصياته الأخرى في أقرب وقت ممكن إلى مجلس الأمن لاتخاذ قراره؛

٦ - يرحب باعتزام الأمين العام، المعرب عنه في الفقرة ٦٤ من تقريره، تعيين ممثل خاص من أجل الصومال لتوفير التوجيه العام لأنشطة الأمم المتحدة في الصومال ولماوته في مساعيه من أجل التوصل إلى حل سلمي للنزاع في الصومال؛

٧ - يطلب كذلك إلى الأمين العام، كجزء من مهمته المستمرة في الصومال، أن ييسر التوصل إلى وقف فوري فعّال للأعمال العدائية والالتزام بوقف إطلاق النار في جميع أنحاء البلد بغية تعزيز عملية المصالحة والتسوية السياسية في الصومال وتقديم المساعدة الإنسانية عاجلة؛

٨ - يرحب بالتعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي من أجل حل المشكلة في الصومال؛

٩ - يدعو جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال إلى الوقف الفوري للأعمال العدائية والالتزام بوقف إطلاق النار في جميع أنحاء البلاد من أجل تعزيز عملية المصالحة والتسوية السياسية في الصومال؛

١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل، على سبيل الأولوية، مشاوراته مع جميع الأطراف والحركات والجماعات الصومالية من أجل عقد مؤتمر للمصالحة والوحدة الوطنية في الصومال بالتعاون الوثيق مع جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي؛

١١ - يقرر أن يُنشئ، وفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، لجنة لمجلس الأمن تتألف من جميع أعضاء المجلس، لتضطلع بالمهام التالية، وتقدم تقارير عن أعمالها إلى المجلس مشفوعة بملاحظاتها وتوصياتها:

(أ) أن تطلب من جميع الدول معلومات عما اتخذته من تدابير بشأن التنفيذ الفعّال للحظر العام والكامل على تسليم أي نوع من أنواع الأسلحة والمعدات العسكرية للصومال المفروض بموجب الفقرة ٥ من القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)؛

(ب) أن تنظر في أية معلومات توجه الدول انتباهها إليها بشأن انتهاكات الحظر، وتقدم في هذا السياق توصياتها إلى المجلس بشأن سبل زيادة فعالية الحظر؛

(ج) أن توصي باتخاذ التدابير المناسبة إزاء انتهاكات الحظر، وأن تقدم إلى الأمين العام بصفة منتظمة معلومات من أجل التوزيع العام على الدول الأعضاء؛

١٢ - يحيط علماً مع التقدير بالجهود المستمرة التي تبذلها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية لضمان إيصال المساعدة الإنسانية إلى الصومال، وبخاصة إلى مقديشو؛

١٣ - يدعو المجتمع الدولي إلى أن يدعم، بالموارد المالية وغيرها، تنفيذ خطة التسعين يوماً من أجل تقديم المساعدة الإنسانية الطارئة إلى الصومال؛

١٤ - يحث جميع الأطراف المعنية في الصومال على أن تبسر جهود الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية لتقديم المساعدة الإنسانية عاجلة

القرار ٧٥١ (١٩٩٢)، ألا وهي: (أ) الأنشطة الإنسانية - أنشطة الإغاثة وإعادة التأهيل وإعادة التعمير وبناء القدرات؛ (ب) مراقبة وقف إطلاق النار، واحتواء ما قد يندلع من أعمال القتال؛ (ج) استتباب الأمن وتسريح الجنود ونزع السلاح؛ (د) عملية السلام وجهود المصالحة الوطنية من خلال التوفيق والوساطة والمساعي الحميدة. ورأى الأمين العام أن من شأن هذا النهج غير المركزي على نطاق المناطق أن يحسن كفاءة وفعالية العمليات الإنسانية في الصومال. واقترح إقامة حرس جوي عاجل للوصول إلى المناطق الداخلية من البلد، التي يتعذر الوصول إليها عن طريق الموانئ الرئيسية.

وأشار الأمين العام إلى أنه لا يمكن حل الصراع في الصومال إلا من قبل الصوماليين أنفسهم في إطار عملية للمصالحة الوطنية. وكما ورد في القرار ٧٥١ (١٩٩٢)، فقد كان هدف الأمم المتحدة في ذلك الصدد هو عقد مشاورات وترتيبات للدعوة إلى عقد مؤتمر معني بالمصالحة والوحدة الوطنية في البلد. وأشار إلى أن ممثله الخاص أحرز تقدماً هاماً في هذا الصدد أثناء المشاورات التي أجراها مع الزعماء والشيوخ والصوماليين، وقد أعربوا جميعهم عن التزامهم بالمصالحة الوطنية. وناشد الأمين العام الشعب الصومالي، وقادة الحركات السياسية والشيوخ، والزعماء الروحيين، أن يرصوا صفوفهم ويعملوا معاً، بغية تحقيق المصالحة الوطنية التي بلدهم بأمر الحاجة إليها. وفي إشارة من الأمين العام إلى تمكن ممثله الخاص عبر تدخله الشخصي من نزع فتيل أزمات محلية محتملة، أضاف أن الموظفين المؤهلين من عملية الأمم المتحدة في الصومال سيتخذون مراكزهم في كل منطقة من المناطق الأربع، للمساعدة في القيام بالوساطة والتوفيق، وفي الإعداد للمؤتمرات التشاورية كلما دعت إليه الحاجة. ولاحظ أن دول القرن الأفريقي لها دور أساسي في مساعدة وتشجيع عملية المصالحة الوطنية، وأنه من الأهمية بمكان بالنسبة للأمم المتحدة أن تواصل التشاور مع تلك الدول. وفضلاً عن ذلك، أعرب عن تقديره للدعم الذي قدمته المنظمات الإقليمية إلى الأمم المتحدة بما فيها منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ولتعاونها معها في جهودها المشتركة من أجل إحلال السلام والأمن من جديد في الصومال وتوفير المساعدة الإنسانية لمن هم بحاجة إليها. وفي الختام، ذكر الأمين العام أن النهج الشامل الجديد الموصى به في تقريره والذي التمس موافقة مجلس الأمن عليه، إنما القصد منه أن يكون حافزاً لتحقيق الهدف الحيوي المتمثل في المصالحة الوطنية وإعادة تعمير صومال يتصف بالسلام والاستقرار والديمقراطية.

وفي الجلسة ٣١٠١ التي عقدها المجلس في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢، ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وعقب اعتماد جدول الأعمال، دعا المجلس ممثله الصومال، بناءً على طلبها، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لها حق التصويت. ووجه الرئيس (الرأس الأخضر) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد أعد أثناء مشاورات المجلس السابقة^{٣١}، وكذلك إلى تغيير ينبغي إجراؤه في مشروع القرار بصيغته المؤقتة. وطرح مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويًا، للتصويت واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٧٦٧ (١٩٩٢)، وهذا نصه:

من البلد؛ (هـ) الدور الممكن للأمم المتحدة في المساعدة على إعادة إنشاء قوات الشرطة المحلية. ولما كان جميع القادة السياسيين والشيوخ يطلبون مساعدة الأمم المتحدة من أجل نزع السلاح من السكان وتسريح القوات غير النظامية، ذكر الأمين العام أن ممثله الخاص، بمساعدة من الفريق التقني، سيقوم بوضع خطة في ذلك الصدد لتطبيقها في كافة أرجاء البلد. وأضاف أن من المهم أيضاً أن يواصل المجتمع الدولي إنفاذ الحظر على الأسلحة طبقاً لما نص عليه القرار ٧٣٣ (١٩٩٢).

وأبلغ الأمين العام كذلك أن البلد يواجه حالة يائسة فيما يتعلق بحاجته إلى المساعدة الإنسانية وبرامج الإنعاش وبناء القدرات؛ فالصومال بلد بدون إدارة مركزية أو إقليمية أو محلية، وبدون خدمات؛ إذ ليس هناك كهرباء أو اتصالات أو نقل أو مدارس أو خدمات صحية. وحالة الأغذية في البلد حرجة بوجود أكثر من مليون طفل عرضة للخطر بسبب سوء التغذية، وحوالي ٤,٥ ملايين شخص بحاجة ماسة إلى المساعدة الغذائية. ولاحظ الأمين العام أن عدم وجود الطعام هو السبب في انعدام الأمن وهو نتيجة له، لذلك لمح إلى أن كسر تلك الحلقة المفرغة قد يكون السبيل لحل المشاكل الاجتماعية والسياسية المعقدة والمتشابكة في الصومال. وفي مواجهة هذه الحالة، وبالرغم من أن الظروف الأمنية المتردية لا تزال تعرقل أنشطة الإغاثة، فإن منظومة الأمم المتحدة، التي تعمل بالتعاون الوثيق مع لجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية، تبذل جهوداً حثيثة لتقديم مساعدات الإغاثة للسكان المتضررين في الصومال. وأشار الأمين العام إلى أن خطة عمل التسعين يوماً المشتركة بين الوكالات لتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة للصومال، وفرت الإطار الأولي للتعبير بتقديم المساعدة الإنسانية من جانب منظومة الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، ورد اسم الصومال بشكل بارز في النداءين الموحدتين المشتركين بين الوكالات بشأن القرن الأفريقي، اللذين صدرا في شباط/فبراير وتموز/يوليه ١٩٩٢.

ولاحظ الأمين العام أن تعقد الحالة وأخطار العمل المتصلة بالعمل في الصومال، علاوة على الغياب شبه الكامل للحكومة على كافة الصعد، تجعل من الصعوبة بمكان بالنسبة للأمم المتحدة إقامة تواجد لها فعال وواسع النطاق. ومع ذلك، فإن التهديد الذي يتمثل في مجاعة ضخمة تواجه قطاعات كبيرة من السكان وإمكانية تجدد أعمال القتال، التي كان يمكن أن تؤثر على السلام والاستقرار في جميع أرجاء منطقة القرن الأفريقي، تقتضى استجابة فورية وشاملة من جانب الأمم المتحدة والمجتمع الدولي. وبالتالي خلص الأمين العام إلى ضرورة أن تعمل الأمم المتحدة على تكييف مشاركتها؛ وذلك بتوسيع نطاق جهودها من أجل التوصل إلى وقف فعلي لإطلاق النار في جميع أرجاء البلد، والعمل في الوقت ذاته على المضي قدماً بجهود موازية لتعزيز المصالحة الوطنية. وذلك يتطلب من المنظمة إقامة تواجد لها في جميع المناطق، وتبني نهج مبتكر وشامل يتناول جميع جوانب الوضع في الصومال، وهذه الجوانب هي برامج الإغاثة الإنسانية والإنعاش، ووقف أعمال القتال، واستتباب الأمن، وعملية السلام والمصالحة الوطنية، وذلك ضمن إطار موحد. واقترح الأمين العام إنشاء أربع مناطق للعمليات وهي: المنطقة الشمالية الغربية (بربرة)، والمنطقة الشمالية الشرقية (بوساسو)، ومنطقة المراعي الوسطى ومقديشو (مقديشو)، والمنطقة الجنوبية (كيسمايو)، على أن تتولى عملية موحدة للأمم المتحدة، في كل منطقة من هذه المناطق، تنفيذ الأنشطة الأولية المتوخاة في

- ٤ - يطلب إلى جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال التعاون مع الأمم المتحدة من أجل الوزع العاجل لأفراد الأمن التابعين للأمم المتحدة الذي تقضي به الفقرتان ٤ و ٥ من قراره ٧٥١ (١٩٩٢)، والمساعدة بطرق أخرى في تحقيق الاستقرار العام للوضع في الصومال. وإذا لم يتحقق هذا التعاون فإن المجلس لا يستبعد اتخاذ تدابير أخرى لتوصيل المساعدة الإنسانية إلى الصومال؛
- ٥ - يكرر نداهه إلى المجتمع الدولي من أجل تقديم موارد مالية كافية وغيرها من الموارد للجهود الإنسانية في الصومال؛
- ٦ - يشجع الجهود المستمرة التي تبذلها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية، بما فيها لجنة الصليب الأحمر الدولية، لضمان توصيل المساعدة الإنسانية إلى جميع مناطق الصومال؛
- ٧ - يناشد جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال أن تتعاون تعاوناً تاماً مع المراقبين العسكريين وأن تتخذ التدابير التي تضمن أمنهم؛
- ٨ - يطلب إلى الأمين العام، كجزء من جهوده المستمرة في الصومال، أن يشجع التوصل إلى وقف فوري وفعال للأعمال العدائية والالتزام بوقف لإطلاق النار في جميع أنحاء البلد بغية تيسير التوصيل العاجل للمساعدة الإنسانية وعملية المصالحة والتسوية السياسية في الصومال؛
- ٩ - يطلب إلى جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال إلى وقف الأعمال العدائية فوراً والحفاظ على وقف لإطلاق النار في جميع أنحاء البلد؛
- ١٠ - يشدد على ضرورة المراعاة والمراقبة الصارمة للحظر العام والكامل على تسليم أي نوع من أنواع الأسلحة والمعدات العسكرية للصومال، على النحو المقرر في الفقرة ٥ من قراره ٧٣٣ (١٩٩٢)؛
- ١١ - يرحب بالتعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة التحرير الإسلامي من أجل تسوية الوضع في الصومال؛
- ١٢ - يوافق على اقتراح الأمين العام الداعي إلى إنشاء أربع مناطق عمليات في الصومال كجزء من عمليات الأمم المتحدة الموحدة في الصومال؛
- ١٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يكفل تزويد ممثله الخاص للصومال بجميع خدمات الدعم اللازمة لتمكينه من تنفيذ ولايته بصورة فعالة؛
- ١٤ - يؤيد بقوة قرار الأمين العام بأن يوفد على وجه الاستعجال فريقاً تقنياً إلى الصومال يخضع للإشراف الشامل للممثل الخاص، لكي يعمل في نطاق الإطارات والأهداف المبينة في الفقرة ٦٤ من تقريره وتقدم تقرير على وجه السرعة إلى مجلس الأمن بشأن هذه المسألة؛
- ١٥ - يؤكد أن جميع مسؤولي الأمم المتحدة وكافة الخبراء المكلفين بمهمة للأمم المتحدة في الصومال يتمتعون بالامتيازات والحصانات المنصوص عليها في اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها المعقودة في ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦ وفي أي صك آخر من الصكوك ذات الصلة، وأن جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال مطالبة بتمكينهم من حرية التنقل الكاملة ومن جميع التسهيلات اللازمة؛
- ١٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل على سبيل الاستعجال، مشاوراته مع جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال من أجل عقد مؤتمر للمصالحة والوحدة الوطنيتين في الصومال بالتعاون الوثيق مع منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي؛
- ١٧ - يطلب إلى جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال إلى أن تتعاون تعاوناً تاماً مع الأمين العام في تنفيذ هذا القرار؛
- ١٨ - يقرر أن يبقى المسألة قيد النظر إلى أن يتم التوصل إلى حل سلمي.
- إن مجلس الأمن،
إذ يضع في اعتباره الطلب المقدم من الصومال بأن ينظر مجلس الأمن في الحالة في الصومال،
وإذ يعيد تأكيد قراراته ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ و٧٤٦ (١٩٩٢) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢ و٧٥١ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢،
وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٢ عن الحالة في الصومال،
وإذ يضع في اعتباره رسالة الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢^{٢٢} التي يبلغه فيها بأن جميع الأطراف في مقديشو قد وافقت على وزع مراقبي الأمم المتحدة العسكريين الخمسين، وأن فريق المراقبين المتقدم وصل إلى مقديشو في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٢ وأن المراقبين المتبقين وصلوا إلى منطقة المهمة في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٢،
وإذ يساوره بالغ القلق إزاء توافر الأسلحة والذخيرة في أيدي المدنيين وانتشار العصابات المسلحة في جميع أنحاء الصومال،
وإذ يثير جزعه اندلاع الأعمال العدائية بشكل متقطع في عدة أجزاء عديدة من الصومال مما يؤدي إلى إزهاق متواصل للأرواح وتدمير الممتلكات، وتعريض موظفي الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات الإنسانية الدولية للخطر، وتعطيل عمليات تلك المنظمات،
وإذ يشعر بانزعاج بالغ لجسامة المعاناة البشرية التي يتسبب فيها هذا النزاع، وإذ يقلقه أن الحالة في الصومال تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين،
وإذ يجزع جزعاً شديداً لتدهور الحالة الإنسانية في الصومال وإذ يؤكد الحاجة الملحة إلى توصيل المساعدة الإنسانية سريعاً إلى كافة أرجاء البلد،
وإذ يدرك أن تقديم المساعدة الإنسانية في الصومال عنصراً هاماً في جهود المجلس الرامية إلى إعادة إحلال السلام والأمن الدوليين في المنطقة،
واستجابة للنداءات الملحة التي وجهتها الأطراف في الصومال إلى المجتمع الدولي من أجل اتخاذ تدابير في الصومال تخفف تقديم المساعدة الإنسانية في هذا البلد،
وإذ يحيط علماً بمقترحات الأمين العام من أجل اتباع الأمم المتحدة نهج شامل ولا مركزي قائم على أساس المناطق في عملها داخل الصومال،
وإذ يدرك أن نجاح هذا النهج يتطلب تعاون جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال،
١ - يحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٢ عن الحالة في الصومال؛
- ٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يستفيد بصورة تامة من جميع الوسائل والتهيئات المتاحة، بما في ذلك القيام بعملية عاجلة للنجدة الجوية، بغية تيسير جهود الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية في التعجيل بتقديم المساعدة الإنسانية للسكان المتضررين في الصومال الذين يتهددهم الموت جوعاً على نطاق شامل؛
- ٣ - يحث جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال على أن تيسر جهود الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية لتقديم المساعدة الإنسانية العاجلة إلى السكان المضطربين في الصومال، ويكرر دعوته إلى الاحترام الكامل لأمن وسلامة موظفي المنظمات الإنسانية وضمان حريتهم الكاملة في التنقل داخل مقديشو وما حوله وفي الأجزاء الأخرى من الصومال؛

المقرر المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢ (الجلسة ٣١١٠):
القرار ٧٧٥ (١٩٩٢)

المعنية بالنجاح. وأبلغ الأمين العام أيضاً أنه تم نشر ٥٠ مراقباً عسكرياً أذن بهم لمقديشو منذ نهاية تموز/يوليه، وقد تمكنوا من الاضطلاع بدور قيّم في مساعدة الطرفين على التمسك بوقف إطلاق النار؛ بيد أن الحالة الأمنية في المدينة ظلت غير مستقرة. وقد أجرى الفريق التقني تقييماً لإمكانية توسيع نطاق أنشطة وقف إطلاق النار التي يضطلع بها في إطار عمليات الأمم المتحدة في الصومال في مقديشو بحيث تشمل أرجاء أخرى من البلد. إلا أن العديد من القادة الإقليميين أعربوا عن قلقهم بشأن انعكاسات تلك العملية على توازن القوات العسكرية داخل البلد. ونظراً لذلك الموقف، وانعدام وقف إطلاق النار بشكل فعلي، وانتشار المعارك، خلص الأمين العام إلى أنه من غير المجدي نشر مراقبين عسكريين خارج مقديشو.

وأشار الأمين العام إلى أنه أوصى في تقريره المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٢^{٣٥}، بأن تنشئ عمليات الأمم المتحدة في الصومال أربع مناطق للعمليات تمكّن المنظمة من إقامة تواجد في جميع أرجاء البلد واعتماد نهج مبتكر وشامل يتناول جميع عناصر البعثة. وأكد الفريق التقني صحة ذلك التصور واقترح بالتالي إقامة أربعة مزار للمناطق بأسرع ما يمكن، ويكون على رأس كل منها مسؤول مدني يساعد الممثل الخاص في جميع جوانب مهامه.

وشدّد الأمين العام على أن الحاجة الفورية هي كسر الحلقة المفرغة من انعدام الأمن والجوع؛ إذ يحول عدم الأمن دون إيصال الأغذية، كما أن نقص الأغذية هو أحد الأسباب التي تؤدي بشكل كبير إلى زيادة حدة العنف وانعدام الأمن. ويجب أن يكون هنالك برنامج عمل شامل يتناول الإغاثة الإنسانية، ووقف أعمال القتال، والحد من أعمال العنف المنظمة والعشوائية، والمصالحة الوطنية. وفضلاً عن ذلك، أكد أن الاعتبار الأساسي الذي ينبغي أن تسترشد به جميع أنشطة الأمم المتحدة في الصومال هو أن يتولى الصوماليون أنفسهم بشكل تدريجي مسؤولية إيجاد الظروف والترتيبات اللازمة لتوزيع المساعدات الإنسانية. وهكذا فإن دوراً أقوى للأمم المتحدة في ضمان وصول إمدادات الإغاثة ونقلها وتوزيعها يجب أن يوازيه جهد لإشراك جميع الكيانات الصومالية في جميع جوانب العملية. وخلص الأمين العام إلى الإشارة إلى أن كثيراً من الأنشطة المعروضة والموصى بها في التقرير مشمول بالولايات القائمة. غير أنه يتعين أن يأذن مجلس الأمن بالزيادات التي أوصى بها الأمين العام في قوة عمليات الأمم المتحدة في الصومال والتي تتعلق بإنشاء أربعة مزار لمناطق القوة ونشر أربع وحدات أمنية إضافية.

وفي الجلسة ٣١١٠ التي عقدها المجلس في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢، ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، أدرج تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وعقب اعتماد جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلة الصومال، بناءً على طلبها، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لها حق التصويت. ووجه الرئيس (الصين) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد أعد أثناء مشاورات المجلس السابقة^{٣٦}، وكذلك إلى تصحيح ينبغي إجراؤه في مشروع القرار. وطرح مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفوياً، للتصويت واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٧٧٥ (١٩٩٢)، وهذا نصه:

عملاً بالقرار ٧٦٧ (١٩٩٢)، قدّم الأمين العام إلى المجلس بتاريخ ٢٤ آب/أغسطس تقريراً بشأن الحالة في الصومال^{٣٣}، يتعلق بالنتائج التي توصل إليها الفريق التقني الذي زار الصومال في الفترة من ٦ إلى ١٥ آب/أغسطس والتوصيات التي قدمها. وأبلغ الأمين العام المجلس أن وكالات الأمم المتحدة ولجنة الصليب الأحمر الدولية ومنظمات غير حكومية واصلت تنفيذ خطة عمل التسعين يوماً لتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة للصومال وتكثيف وتمديد مساعدتها الإنسانية في البلد. لكنه أشار إلى أن تلك الجهود ليست كافية بأي شكل من الأشكال لتلبية الاحتياجات العامة للشعب الصومالي، التي دلت التقديرات على أن ٤,٥ ملايين مواطن منه بحاجة ماسة إلى الأغذية والمساعدات الأخرى. وبالرغم من أن الأمم المتحدة وشركاءها مستعدون وقادرون على زيادة المساعدة بشكل كبير، فإن انعدام الأمن الذي ينتشر في كافة أرجاء الصومال يحول دون ذلك. ولا تسمح الظروف الأمنية بتأمين تسليم المساعدة الإنسانية بطريق البر وبالتالي فإن الظروف الأمنية هي السبب الرئيسي للأزمة الغذائية في الصومال. ونظراً لتلك الصعوبات، خلص الأمين العام إلى أن عمليات النقل الجوي تحتاج إلى تدعيم أكبر. وقد أوصى الفريق التقني بأن توجه عمليات النقل الجوي تلك، في المستقبل القريب، إلى مناطق تكون الحاجة ماسة فيها. وذكر الأمين العام أن عدداً من الدول أبدى اهتماماً بالمساهمة في عملية نقل جوي طارئة، وأكد على الحاجة إلى أن تنسق الأمم المتحدة جهود الإغاثة بعناية. وكرر الأمين العام التأكيد على المشكلة الخطيرة التي تواجهها الأمم المتحدة في أنشطتها الإنسانية في الصومال والتي تمثل في كيفية ضمان أمن إمدادات الإغاثة في جميع المراحل، وهي: التسليم والتخزين والتوزيع. وشدّد أيضاً على أنه ليس من الممكن أن يحل النقل الجوي محل برنامج مساعدة فعّال يقوم على التسليم عن طريق البحر والبر وعبر الموانئ والطرق البرية في الصومال، ومن أجل ذلك لا بد من اتخاذ ترتيبات أمنية وبرية فعّالة.

وفيما يتعلق بالأمن ورصد وقف إطلاق النار، أشار الأمين العام إلى أن الفريق التقني أكد التوصية التي قدمها في وقت سابق بأن حماية القوافل والإمدادات ومراكز التوزيع ينبغي أن يتولى تقديمها موظفو الأمن التابعون للأمم المتحدة العاملون وفقاً للتوجهات التي وردت في تقريره المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٢^{٣٤}. وأبلغ المجلس أن الطرفين في مقديشو وافقا في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٢، على نشر قوة أمنية هامة قوامها ٥٠٠ عنصر في أقرب وقت ممكن. وقد حصل الممثل الخاص، فضلاً عن ذلك، على موافقة جميع الأطراف المعنية على نشر وحدات أمنية ماثلة في منطقتين أخريين من الصومال هما المنطقة الشمالية الشرقية والمنطقة الجنوبية الغربية. ورأى الأمين العام أنه ينبغي أيضاً نشر وحدات أمنية تابعة للأمم المتحدة في مكانين آخرين هما الشمال الغربي والجنوب الشرقي، لكن لم يتسن بعد الحصول على موافقة الأطراف المعنية. ووفقاً لذلك طلب إلى مجلس الأمن السماح بنشر أربع وحدات أمنية أخرى، يصل قوام كل منها إلى ٧٥٠ عنصراً، على أن تُنشر الوحدتان الأوليتان فوراً والباقيتان بمجرد أن تتكامل المشاورات مع الأطراف

^{٣٥} S/24343

^{٣٣} Add. 1 و S/24480، بتاريخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢.

^{٣٦} S/24497

^{٣٤} S/23829

- ٧ - بحث جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال على أن تيسر جهود الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية لتقديم المساعدة الإنسانية العاجلة إلى السكان المضربين في الصومال، ويكرر دعوته إلى الاحترام الكامل لأمن وسلامة موظفي تلك المنظمات وضمان حريتهم الكاملة في التنقل داخل مقديشو وما حولها وفي الأجزاء الأخرى من الصومال؛
- ٨ - يكرر نداهه إلى المجتمع الدولي من أجل تقديم موارد مالية كافية وغيرها من الموارد للجهود الإنسانية في الصومال؛
- ٩ - يشجع الجهود المستمرة التي تبذلها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية، بما فيها لجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية، لضمان توصيل المساعدة الإنسانية إلى جميع مناطق الصومال، ويؤكد أهمية التنسيق بين هذه الجهود؛
- ١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده، بالتعاون الوثيق مع منظمة الوحدة الأفريقية، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، من أجل التوصل إلى حل سياسي شامل للأزمة في الصومال؛
- ١١ - يدعو جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال إلى وقف العمليات العدائية فوراً والحفاظ على وقف إطلاق النار في جميع أنحاء البلاد؛
- ١٢ - يشدد على ضرورة المراعاة والمراقبة الصارمة للحظر العام والكامل على تسليم أي نوع من أنواع الأسلحة والمعدات العسكرية للصومال على النحو المقرر في الفقرة ٥ من قراره ٧٣٣ (١٩٩٢)؛
- ١٣ - يدعو جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال إلى أن تتعاون تعاوناً تاماً مع الأمين العام في تنفيذ هذا القرار؛
- ١٤ - يقرر أن يبقى المسألة قيد النظر إلى أن يتم التوصل إلى حل سلمي.

المقرر المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢: رسالة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

في رسالة مؤرخة ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس المجلس^{٣٧}، طلب فيها، عن طريق الرئيس، تمديد نطاق تطبيق الإذن الوارد في الفقرة ٣ من القرار ٧٧٥ (١٩٩٢) ليشمل أيضاً وحدة الدعم اللوجستي لعمليات الأمم المتحدة في الصومال، المشار إليها في الإضافة الملحقة بتقريره بتاريخ ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٢. وفي رسالة مؤرخة ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢^{٣٨}، أبلغ رئيس مجلس الأمن العام أن أعضاء المجلس وافقوا على الاقتراح الوارد في رسالته.

المقرر المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢: بيان من الرئيس

في أعقاب المشاورات التي جرت في مجلس الأمن في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، أدلى رئيس المجلس بالبيان التالي إلى وسائل الإعلام، نيابة عن المجلس^{٣٩}:

استمع مجلس الأمن اليوم إلى رسالة من السيد سحنون، الممثل الخاص للأمين العام في الصومال. وبهذه المناسبة، أكد أعضاء المجلس من جديد تأييدهم الكامل

- إن مجلس الأمن،
إذ يضع في الاعتبار الطلب المقدم من الصومال بأن ينظر مجلس الأمن في الحالة في الصومال،
وإذ يعيد تأكيد قراراته ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، و٧٤٦ (١٩٩٢) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢، و٧٥١ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢، و٧٦٧ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢،
وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٤ و٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢ عن الحالة في الصومال،
وإذ يساوره بالغ القلق إزاء توافر الأسلحة والذخيرة وانتشار العصابات المسلحة في جميع أنحاء الصومال،
وإذ يؤثر جزعه استمرار اندلاع الأعمال العدائية بشكل متقطع في عدة أنحاء من الصومال، مما يؤدي إلى إزهاق متواصل للأرواح وتدمير للممتلكات وتعريض أفراد الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات الإنسانية الدولية للخطر، وإلى تعطيل عمليات تلك المنظمات،
وإذ يشعر بانزعاج بالغ لجسامة المعاناة البشرية التي يتسبب فيها هذا النزاع،
وإذ يقلقه أن الحالة في الصومال تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين،
وإذ يجزع جزعاً شديداً لتدهور الحالة الإنسانية في الصومال،
وإذ يؤكد الحاجة الملحة إلى توصيل المساعدة الإنسانية سريعاً إلى كافة أرجاء البلد،
وإذ يؤكد من جديد أن تقديم المساعدة الإنسانية في الصومال عنصر هام في جهود المجلس الرامية إلى إعادة إحلال السلام والأمن الدوليين في المنطقة،
وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها حالياً مؤسسات الأمم المتحدة وكذلك لجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية والدول لتقديم المساعدة الإنسانية إلى السكان المضربين في الصومال،
وإذ يرحب على وجه الخصوص بالمبادرات المتمثلة في تقديم الإغاثة من خلال عمليات النقل الجوي،
واقتراعاً منه بأنه لن يتسنى تحقيق تقدم دائم دون حل سياسي شامل في الصومال،
وإذ يحيط علماً على وجه الخصوص بالفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام،
١ - يحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٤ و٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢ عن الحالة في الصومال، والمتضمن نتائج تحريات الفريق التقني، وبتوصيات الأمين العام الواردة في ذلك التقرير؛
٢ - يدعو الأمين العام إلى إنشاء مقر لأربع مناطق على النحو المقترح في الفقرة ٣١ من تقريره؛
٣ - يأذن بزيادة قوة عمليات الأمم المتحدة في الصومال ووزعها في وقت لاحق على النحو الموصى به في الفقرة ٣٧ من تقرير الأمين العام؛
٤ - يرحب بقرار الأمين العام الذي يقضي بزيادة كبيرة في عملية النقل الجوي إلى المناطق التي تستحق الاهتمام على سبيل الأولوية؛
٥ - يدعو جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال إلى التعاون مع الأمم المتحدة من أجل الازدحام لأفراد الأمن التابعين للأمم المتحدة الذي تقتضيه الفقرتان ٤ و٥ من قراره ٧٥١ (١٩٩٢) وكما أوصت به الفقرة ٣٧ من تقرير الأمين العام؛
٦ - يرحب أيضاً بالدعم المادي والسوقي المقدم من عدد من الدول، ويحث على أن تتولى الأمم المتحدة التنسيق الفعلي لعملية النقل الجوي كما هو مبين في الفقرات ١٧ إلى ٢١ من تقرير الأمين العام؛

^{٣٧} S/24531.

^{٣٨} S/24532.

^{٣٩} S/24674؛ سُجل باعتباره مقرر مجلس الأمن في قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١٩٩٢، الصفحتان ٦٢ و٦٣.

للحالة في الصومال بصفة عاجلة ولا يستبعد أنه قد يصبح من الضروري إعادة النظر في الافتراضات والمبادئ الأساسية التي تقوم عليها جهود الأمم المتحدة في الصومال.

وفي رسالة مؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس المجلس^{٤١}، ذكّر الأمين العام بأن أعضاء المجلس ناقشوا رسالته المؤرخة ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر خلال المشاورات غير الرسمية التي جرت في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر، حيث أعربوا عن رأي مفاده أنه لا يمكن تحمّل الحالة التي وصفها في الصومال، كما أعربوا عن شكهم في أن الأساليب التي تستخدمها الأمم المتحدة حتى الآن يمكن أن تؤدي إلى السيطرة على الوضع. وقد أعرب عن تأييد قوي لرأيه بأن الوقت قد حان الآن للانتقال إلى تطبيق الفصل السابع من الميثاق. ولذلك فإن أعضاء المجلس رحبوا بإشارته إلى إعادة النظر في الافتراضات والمبادئ الأساسية وطلبوا منه التقدم بتوصيات محددة حول الكيفية التي يمكن بها للأمم المتحدة أن تعالج الحالة الراهنة.

وحدّد الأمين العام في رسالته خمسة خيارات عرضها على مجلس الأمن كي ينظر فيها، وتُعنى هذه الخيارات جميعها بالمسألة الإنسانية الفورية، أي مسألة كيفية تهئية الأوضاع اللازمة لتأمين توصيل إمدادات الإغاثة دون انقطاع إلى شعب الصومال الذي يعاني من الجوع. ولكنه شدّد على أن ذلك ليس سوى جزء، وإن كان الجزء الأكثر إلحاحاً، من المشكلة القائمة في الصومال، وأنه يلزم أيضاً بذل جهود لتهيئة الأوضاع السياسية التي يمكن فيها للصومال أن يبدأ في حل مشاكله السياسية وفي إنعاش اقتصاده. وإنعاش الاقتصاد يشكّل جزءاً لا يتجزأ من ولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال، ولكن من المهم أن تكون التدابير الأخرى الرامية إلى حماية إمدادات الإغاثة الإنسانية مقترنة بجهود متواصلة ترمي إلى تعزيز المصالحة الوطنية.

وفيما يلي الخيارات الخمسة التي حددها الأمين العام. الخيار الأول هو مواصلة وتكثيف جهوده لوزع قوة عملية الأمم المتحدة في الصومال بالقوام الذي أذن به المجلس. وبمقتضى هذا الخيار، تواصل عملية الأمم المتحدة في الصومال الاسترشاد بالمبادئ والممارسات القائمة لعمليات الأمم المتحدة المتعلقة بحفظ السلام؛ ولن توزع القوة دون موافقة السلطات القائمة بحكم الأمر الواقع في كل موقع ينبغي أن تعمل فيه؛ وأما لن تستخدم القوة إلاّ دفاعاً عن النفس. ولكن الأمين العام خلص إلى أن الحالة في الصومال قد تردت لتتجاوز الحد الذي يمكن أن تكون فيه عمليات حفظ السلام خياراً ملائماً. والواقع أن هناك حالياً عدداً قليلاً جداً من السلطات في الصومال يمكن لقوة حفظ سلام أن تتفاوض معها بأمان لاعتماد أساس متفق عليه لعملياتها. والخيار الثاني هو التخلي عن فكرة استخدام قوات عسكرية دولية لحماية الأنشطة الإنسانية، وسحب العناصر العسكرية التابعة لعملية الأمم المتحدة في الصومال، وترك الأمر للوكالات الإنسانية لكي تتفاوض حول الترتيبات الخاصة بها مع زعماء مختلف الفصائل والقبائل. لكن التجربة تدل على أنه، في غياب الحماية العسكرية الدولية، تجد الوكالات نفسها مضطرة لأن تدفع من أجل تأمين الحماية أموالاً لمختلف الفصائل والقبائل. وإذا كان المجتمع الدولي سيسمح باستمرار هذا الوضع، فإنه بذلك سيلزم نفسه بعملية لا تحصل فيها الجماعات الضعيفة إلاّ على قدر متناقص باستمرار من المعونة التي يقدمها، ويصبح فيها الانحجار غير المشروع في هذه المعونة، بصفة متزايدة،

للإجراء الذي اتخذه الأمين العام وممثله الخاص. وقد أعربوا أيضاً عن أملهم في أن تتم الاستجابة للنداء الذي تم توجيهه مؤخراً في جنيف من أجل زيادة المساعدة الإنسانية للصومال.

وقد أعرب أعضاء مجلس الأمن عن قلقهم البالغ إزاء المعلومات التي أبلغها السيد سحنون إليهم. وبوجه خاص المعلومات المتعلقة بالصعوبات التي يصادفها في إيصال المساعدة الإنسانية. وفي هذا الصدد، فإن الازدحام السريع لعملية الأمم المتحدة في الصومال يشكّل حالة لا غنى عنها. ويرى أعضاء مجلس الأمن أن الأشخاص الذين يعرفون وزع عملية الأمم المتحدة في الصومال سوف يتحملون مسؤولية تصعيد خطورة كارثة إنسانية ليس لها مثيل بالفعل.

المقرر المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ (الجلسة ٣١٤٥): القرار ٧٩٤ (١٩٩٢)

في رسالة مؤرخة ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن^{٤٢}، وصف الأمين العام عدداً من التطورات والظروف المثيرة للقلق في الصومال التي جعلت من الصعب بدرجة متزايدة على عملية الأمم المتحدة في الصومال تنفيذ ولايتها. فقد أعلن الجنرال عبيد أنه لم يعد من الممكن تحمّل وجود الكتيبة الباكستانية في شوارع مقديشو؛ وأمر بإبعاد منسق عملية الأمم المتحدة في الصومال للمساعدات الإنسانية بحجة أن أنشطته تتعارض مع مصالح الشعب الصومالي وأنه لم يعد من الممكن ضمان أمنه؛ وحذر من أن أي وزع بالقوة لأفراد عملية الأمم المتحدة في الصومال سيواجه بالعنف، وأنه لم يعد من المقبول وزع قوات الأمم المتحدة في كيسمايو وبربرة؛ وطلب بانسحاب قوات الأمم المتحدة من مطار مقديشو. ولاحظ الأمين العام أيضاً أن ثمة تصوراً واسع النطاق بدأ يظهر بين الصوماليين، ويبدو أن زعماء الجماعات المحلية هم الذين أثاروه، وهو أن الأمم المتحدة قرّرت التخلي عن سياسة التعاون التي تنتهجها وأنها تنوي "غزو" البلد.

ويبين الأمين العام أن عدداً من العوامل حالت دون توزيع الأغذية والمساعدات الإنسانية الأخرى، ولا سيما في المناطق الواقعة خارج مقديشو. وأشار على وجه الخصوص إلى انعدام حكومة أو سلطة حاکمة قادرة على المحافظة على القانون والنظام، وإلى فشل الفصائل المختلفة في التعاون مع عملية الأمم المتحدة في الصومال، وإلى عمليات الإكراه والابتزاز والسلب التي تتعرض لها جهود الإغاثة الدولية وإلى المهجمات المتكررة على أفراد ومعدات الأمم المتحدة وغيرها من وكالات الإغاثة. والمحصلة النهائية هي أنه في حين جرى تجهيز كميات ضخمة من إمدادات الإغاثة في انتظار تنفيذ برنامج عمل المائة يوم، لا تكاد المساعدة التي تصل إلى المستفيدين المستهدفين تزيد في كثير من الأحيان عن النزر القليل. وأصر الأمين العام على أنه ما لم تعالج المشاكل المتعلقة بأمن الإغاثة وحمايتها معالجة فعّالة، لن تتمكن وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية من تقديم المساعدة العوئية بصفة عاجلة وبالكميات التي تدعو إليها الحاجة الآن في الصومال. ولتوطيد أحوال الأمن التي تسمح بتوزيع إمدادات الإغاثة، من الأهمية بمكان أن يتحقق في الصومال وزع الكتائب الإضافية الأربع التابعة لعملية الأمم المتحدة في الصومال بأسرع ما يمكن. ولكن الأمين العام قال إنه بالرغم من الجهود المكثفة التي بذلها ممثله الخاص لم يتم الحصول على موافقة السلطات الصومالية إلاّ على وزع كتيبة واحدة فقط في جزء واحد من البلاد. واحتتم رسالته قائلاً إنه يولي النظر

إطار ترتيب آخر يقرره مجلس الأمن. ولكن الأمين العام لاحظ أنه، في هذه الحالة، وبالنظر إلى أن الأمانة العامة لا تمتلك القدرة على قيادة عملية إنفاذ بهذا الحجم، والتحكم فيها، فسيكون من الضروري أن تقوم الدول الأعضاء التي تساهم بقوات في هذه العملية بتوفير الموظفين ليس لمقر العملية في الميدان فحسب، بل أيضاً في نيويورك.

وفي الختام، أوصى الأمين العام بأن يتخذ مجلس الأمن قراراً مبكراً جداً بأن يعدل نهجه إزاء الأزمة في الصومال. وينبغي أن يكون محور العمل الفوري للمجلس هو تهيئة الأوضاع التي يمكن فيها توصيل إمدادات الإغاثة إلى أولئك الذين يحتاجون إليها. وقد دلت التجربة على أنه لا يمكن تحقيق ذلك من خلال عملية حفظ سلام تابعة للأمم المتحدة؛ وليس هناك الآن بديل سوى اللجوء إلى الفصل السابع من الميثاق. وبموازاة ذلك، يجب أن يكون هناك عمل يرمي إلى تعزيز المصالحة الوطنية وبالتالي إزالة العوامل الرئيسية التي أدت إلى نشوء حالة الطوارئ الإنسانية. وإذا تم اتخاذ إجراء يقوم على استخدام القوة، فقد عبر الأمين العام عن تفضيله لأن يتم ذلك تحت قيادة الأمم المتحدة وسيطرها. وإذا لم يكن ذلك ممكناً، فثمة بديل آخر يتمثل في عملية تقوم بها الدول الأعضاء. بمقتضى تفويض من مجلس الأمن. وفي كلتا الحالتين، ينبغي أن يكون الهدف من العملية محددًا بدقة ومحدودًا زمنياً، من أجل تمهيد الطريق للعودة إلى عملية حفظ السلام وبناء السلام بعد انتهاء الصراع.

وفي الجلسة ٣١٤٥ المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، أدرج مجلس الأمن ضمن جدول أعماله الرسالتين المؤرختين ٢٤ و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ الموجهتين من الأمين العام إلى رئيس المجلس. وعقب إقرار جدول الأعمال، ووجه المجلس الدعوة إلى ممثلة الصومال، بناءً على طلبها، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لها حق التصويت. ووجه رئيس المجلس (المند،) انتباه أعضاء المجلس إلى عدة رسائل أخرى كانت موجهة إليه: رسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ من الممثلة الدائمة لكندا^{٤٢}، تتوقع فيها أن يقوم مجلس الأمن وكذلك الأمانة العامة باستشارة بلادها، باعتبارها دولة مساهمة بقوات، بشأن أي تدابير قد يُنظر في اتخاذها خلال الأيام المقبلة وتمس ولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال؛ ورسالة مؤرخة ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ من الممثل الدائم لمصر تحمل معنى مشابهاً^{٤٣}؛ ورسالة مؤرخة ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ من الممثل الدائم لقطر بصفته رئيساً للمجموعة العربية^{٤٤}. وعبرت الرسالة الأخيرة عن دعم المجموعة العربية لاقتراح الأمين العام للأمم المتحدة. باعتماد عملية جديدة للأمم المتحدة في الصومال، وعلى وجه الخصوص بمقتضى الفصل السابع من الميثاق، وطالبت بأن تكون هذه القوة تحت إدارة وإشراف الأمم المتحدة. كما أكدت المجموعة العربية أيضاً أهمية القيام في وقت متزامن مع العملية العسكرية، وبالتعاون مع المنظمات الإقليمية المعنية، بمبادرات ترمي لتحقيق مصالحة وطنية؛ وطلبت من مجلس الأمن أن يقوم بتكثيف الجهود الدولية للنظر في السبل والوسائل التي يمكن بها إعادة بناء الصومال. ووجه الرئيس أيضاً انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع القرار الذي أعد خلال مشاورات

الأساس الذي يقوم عليه الاقتصاد الصومالي. ومن شأن مثل هذه النتيجة أن تشجع على حدوث المزيد من التفكك وأن تبدد الآمال المعقودة على تحقيق المصالحة الوطنية. وأصبح الأمين العام مقتنعاً أكثر من أي وقت مضى بالحاجة إلى وزع قوة عسكرية دولية في الصومال. فالصعوبات الحالية ليست ناجمة عن وجود هذه القوات بل عن عدم وجود أعداد كافية منها وعن عدم إسناد الولاية الصحيحة لها. ولذلك فهو يستبعد خيار سحبها.

والاعتبارات المبينة أعلاه جعلت الأمين العام يستنتج أنه ليس لدى مجلس الأمن الآن بديل سوى اعتماد تدابير أقوى لتأمين العمليات الإنسانية في الصومال. لذا فإن جميع خياراته الثلاثة الأخيرة تشتمل على إمكانية استخدام القوة من قبل الأمم المتحدة أو الدول الأعضاء التي يفوضها مجلس الأمن بذلك. وفي معرض إشارته إلى أنه لا توجد في الصومال حالياً أية حكومة يمكنها أن تطلب وأن تجيز هذا الاستخدام للقوة، لاحظ الأمين العام أنه سيكون من الضروري أن يقرر مجلس الأمن بموجب المادة ٣٩ من الميثاق بأن هناك خطراً يهدد السلام، نتيجة لانعكاسات النزاع الصومالي على المنطقة بأسرها، وأن يقرر أي التدابير ينبغي اتخاذها لصون السلام والأمن الدوليين. كما سيتعين على المجلس أن يحدد بأنه ليس بوسع التدابير غير العسكرية التي أُشير إليها في الفصل السابع من الميثاق ضمان تنفيذ قرارات المجلس.

والغرض من كل خيار من الخيارات الثلاثة التالية التي تنطوي على إمكانية استخدام القوة هو ضمان وضع حد، على أساس دائم، للعنف الذي يمارس حالياً ضد جهود الإغاثة الدولية:

وتمثل الخيار الثالث في تكليف عملية الأمم المتحدة في الصومال بالقيام باستعراض للقوة في مدينة مقديشو بغية تهيئة الأوضاع اللازمة لتوصيل إمدادات الإغاثة الإنسانية بأمان وردع الفصائل وغيرها من الجماعات المسلحة الموجودة في المدينة وفي أماكن أخرى من الصومال حتى لا تتحجم عن التعاون مع عملية الأمم المتحدة في الصومال. لكنه لا يمكن الاستهانة بالأسلحة الموجودة في متناول مختلف الفصائل والجماعات المسلحة بالمدينة. إضافة إلى ذلك، فإن الأمين العام يميل إلى الاعتقاد بأنه لكي يكون العمل فعالاً، ما لم يتم الاضطلاع بالعملية على نطاق البلد كله. وسيستلزم ذلك القيام بعملية عسكرية كبيرة قد تثير العديد من المسائل الصعبة، ولا سيما فيما يتعلق بالتنظيم والقيادة والسيطرة. وبالتالي فإن الخيار الرابع هو القيام بعملية إنفاذ على نطاق البلد كله من قبل مجموعة من الدول الأعضاء يخولها مجلس الأمن بأن تفعل ذلك. وأبلغ الأمين العام أعضاء المجلس بأن الولايات المتحدة الأمريكية أبلغته بأنها ستكون مستعدة لاتخاذ زمام القيادة في تنظيم وقيادة مثل هذه العملية التي يشارك فيها أيضاً عدد من الدول الأعضاء. وأفاد بأنه إذا قرّر أعضاء مجلس الأمن اعتماد هذا الخيار، فإنه ينصح بأن يسعى المجلس إلى الاتفاق مع الدول الأعضاء المشاركة في العملية على وسائل الاعتراف بأن العملية تتم بتفويض من مجلس الأمن وأن لمجلس الأمن بالتالي مصلحة مشروعة في الطريقة التي تنفذ بها العملية. أما الخيار الخامس، وهو خيار يتفق مع التوسع في دور المنظمة في مجال صون السلام والأمن الدوليين كما أن من شأنه أن يعزز تطور المنظمة على المدى الطويل كنظام فعال للأمن الجماعي، فهو يستلزم الاضطلاع بعملية إنفاذ على نطاق البلد كله تحت قيادة الأمم المتحدة وسيطرها. ويمكن للأمين العام ممارسة سلطة القيادة والسيطرة هذه، بتفويض من مجلس الأمن، في إطار ترتيب مماثل للترتيب المتبع في عمليات المنظمة في مجال حفظ السلام، أو في

^{٤٢} S/24867.

^{٤٣} S/24878.

^{٤٤} S/24883.

كما ينبغي، بالدور الأساسي للأمم المتحدة في التحليل السياسي والفحص الدقيق، وبأن مجلس الأمن هو الهيئة التي ستأذن بداية العملية ومواصلة تنفيذها وإتمامها. علاوة على ذلك، فإن القيادة الموحدة للقوات العسكرية وإمرتها ستكونان حاضرتين لترتيبات بين الأمين العام والدول الأعضاء المساهمة بقوات. وأشار المتكلم إلى أن القرار الذي يوشك المجلس على اتخاذه هو دون شك قرار حاسم. فهو يشكل استجابة بمقتضى الفصل السابع من الميثاق، تتناسب مع الوضع المعقد والخاص المحقق بالصومال.^{٤٧}

وذكر ممثل الصين أن وفد بلاده يتفق مع الأمين العام في تحليله للحالة في الصومال. وأيد الجهود المبذولة للتوصل إلى سبل يمكن من خلالها تسوية الأزمة الصومالية في إطار الأمم المتحدة. وبالنظر إلى حالة الفوضى الطويلة الأجل الناجمة عن عدم وجود حكومة حالياً في الصومال، فهو يؤيد طلبات معظم البلدان الأفريقية وتوصيات الأمين العام، في أن تتخذ الأمم المتحدة تدابير عاجلة وقوية واستثنائية لتسوية الأزمة الصومالية. ولاحظ أن مشروع القرار يعكس، إلى درجة ما، توصيات الأمين العام ويضم بعض الآراء التي عثرت عنها عدة وفود، بما فيها الوفد الصيني، فيما يتصل بقضايا مثل تعزيز سيطرة الأمم المتحدة على العملية المقترحة؛ ولهذا سيقوم وفد بلاده بالتصويت لصالح مشروع القرار. لكنه لاحظ أنه على الرغم من أن مشروع القرار حول قدرات من السلطات للأمين العام، إلا أنه اتخذ شكلاً حوّلت بموجبه بلدان معينة سلطة اتخاذ إجراءات عسكرية، مما قد يؤثر سلباً على الدور الجماعي للأمم المتحدة؛ ومن ثم، فإن وفد بلاده يرغب في الإعراب عن تحفظاته على ذلك. وأضاف قائلاً، إنه على المدى الطويل لا يمكن أن تتحقق المصالحة الوطنية وأن يسود السلام والاستقرار الدائمان في الصومال إلا من خلال الحوار والمشاورات بين الأطراف المعنية. وكما فهم وفد بلاده، فإن العملية العسكرية المقترحة هي إجراء استثنائي في ضوء الحالة الفريدة السائدة في الصومال، والهدف منها هو التهيئة السريعة لبيئة آمنة للجهود الإغاثية الإنسانية. ومتى تهيأت هذه البيئة، فينبغي وقف العملية العسكرية. وفي نفس الوقت، فهو يرى بأنه ينبغي تحويل مجلس الأمن والأمين العام سلطة اتخاذ قرارات فيما يتصل بالسيطرة على العملية ومدتها.^{٤٨}

واعتبر ممثل الرأس الأخضر أن الصراع الوطني في الصومال قد وصل إلى درجة من التدمير تضاهي أشرس الصراعات الدولية، مما يقتضي إجراء حاسماً وفعالاً من جانب المجتمع الدولي. علاوة على ذلك، فإن الصراع الوطني يكتسي بعداً دولياً؛ نظراً لأنه، وبسبب انعكاساته على الدول المجاورة، يعرض استقرار وأمن المنطقة بأسرها للخطر. وحيث إن الظروف الراهنة لم تسمح بالتنفيذ الفعال لعملية صون السلام، يصبح من الضروري اتخاذ إجراء قوي من جانب المجتمع الدولي لاستعادة النظام، ونزع سلاح مثيري الحرب وتأمين وصول المساعدة الإنسانية إلى السكان. وأكد على أنه يجب تعزيز الثقة المتجددة التي تضعها كل الشعوب في الأمم المتحدة، وبوجه خاص في مجلس الأمن، بوصفه قيماً على السلام والشرعية الدولية والسلامة الإقليمية للدول، إذا ما أردنا أن نصون مصداقية المجلس والأمم المتحدة. لذا لا بد أن يتحلّى المجلس بسعة الأفق والعزم لكي يضمن احترام وتنفيذ جميع القرارات التي يتخذها. وتوفر الحالة في الصومال فرصة ذهبية للمجلس لإثبات عزمته. والإجراء الذي يتخذه المجلس لن يساعد فقط على حل الوضع، ولكن من شأنه أن يسهم

المجلس السابقة^{٤٥}. وقبل تقديم مشروع القرار للتصويت أدلى ممثلو زمبابوي وإكوادور والصين والرأس الأخضر وبلجيكا والاتحاد الروسي ببيانات.

وذكر ممثل زمبابوي أن وفد بلاده تابع بفرع متزايد المساءة الآخذة في التصاعد والمتمثلة في الاقتتال بين الأشقاء في الصومال. ومما لا يمكن قبوله بشكل خاص أن المساعدة الإنسانية متاحة ولكنها لا تصل إلى من يُبتوى بإصالتها إليهم لسبب بسيط وهو أنها تُخطف أو تُسرق أو يعيق إيصالها دعاء الحرب والعصابات والجماعات المسلحة. ولم تحظ الجهود التي بذلت في المفاوضات سوى بالتعنت وعدم التعاون، مما كشف بأن الحميات الإنسانية للأزمة الصومالية لا يمكن الوفاء بها عن طريق الوسائل التقليدية. وقد أقيمت هذه الاعتبارات وفد بلاده بأن مسألة الصومال فريدة في نوعها وتستحق نهجاً فريداً في نوعه. ولكن الحل الذي يتخذه المجلس يخلق بالضرورة سابقة تقاس عليها الحالات المشابهة مستقبلاً؛ لذا، يصبح من الضروري تناول الوضع على النحو الصحيح. ولا يمكن تناول مشاكل الصومال السياسية والإنسانية في إطار دولة عضو واحدة أو مجموعة واحدة من الدول الأعضاء؛ فمن الواجب تناولها في إطار المجتمع الدولي. وفي عصر ما بعد الحرب الباردة فليس من غير المعقول أن نتوقع أن توفر دولاً منفردة، أو مجموعة من الدول، الموارد الضرورية للمساعدة على حل تلك الأزمة المساوية كجزء من الجهد الدولي. ولكن لا يمكن تفسير أي جهد على أنه جهد دولي ما لم تكن الأمم المتحدة في مركزه. وضمن هذا الإطار، يرحب وفد بلاده بمشروع القرار الذي يضع الأمين العام في مركز العملية. وتعلق زمبابوي قديراً كبيراً من الأهمية على فكرة أنه في أي عمل إنفاذ دولي يجب على الأمم المتحدة أن تحدد المهمة، وأن تقوم برصد تنفيذها والإشراف عليه، وأن تحدد الإطار الزمني لإنجازها. ومشروع القرار المعروض يفي بهذه المتطلبات ويضع سابقة هامة للعمليات المستقبلية تحت ظروف فريدة في نوعها بنفس القدر.^{٤٦}

وقال ممثل إكوادور إن بلاده ستصوت لصالح مشروع القرار لعدد من الأسباب. فالتضامن والتكافل - وهما المبدأ اللذان يقوم عليهما النظام الدولي - لا يسمحان لنا بالبقاء مكتوفي الأيدي في وجه هذه المساءة الإنسانية، بغض النظر عن مكائها. وتشعر إكوادور، بوصفها أحد أعضاء مجلس الأمن، بأنها ملزمة بالإسهام في إيجاد تسوية للصراع الصومالي. وللأسف فإن القرارات التي اتخذها مجلس الأمن بغرض تسهيل توزيع المساعدة الإنسانية للسكان الصوماليين لم تكن كافية لحسم الأزمة، على الرغم من الجهود الضخمة التي بذلتها المنظمات الإنسانية، والإسهامات السخية التي قدمتها كثير من البلدان، والأنشطة التي قامت بها عملية الأمم المتحدة في الصومال. إن الأزمة الصومالية فريدة في نوعها، إلى درجة أنها تتطلب نوعاً جديداً من التحليل: التحليل من الوجهتين السياسية والقانونية. ووصلت الحالة في الصومال إلى نقطة تجعلها تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين. ولا توجد في البلاد حكومة تستطيع أن تتفق مع الأمم المتحدة على عملية للمساعدة الإنسانية. ولكن الشعب الصومالي - الذي يتمتع وحده بالسيادة على مصيره - هو الذي يجاور الأمم المتحدة، وتستجيب المنظمة لندائه. وسيكون للعملية التي يعترزم المجلس اعتمادها هدف واضح ومحدد - وهو تهيئة بيئة آمنة تتيح القيام بعمليات المساعدة الإنسانية. علاوة على ذلك، سيقدم الأمين العام تقارير إلى مجلس الأمن بالتقدم الذي تحرزه العملية. وبالتالي فإن مشروع القرار يعترف،

^{٤٧} المرجع نفسه، الصفحات ١١ - ١٤.

^{٤٨} المرجع نفسه، الصفحات ١٦ - ١٨.

^{٤٥} S/24880

^{٤٦} S/PV.3145، الصفحات ٦ - ١٠.

أبريل ١٩٩٢ و٧٦٧ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢ و٧٧٥ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢،

وإذ يعترف بالطابع الفريد للحالة الراهنة في الصومال، وإذ لا يغيب عن باله طبيعتها الآخذة في التدهور والمعقدة وغير العادية، والتي تتطلب استجابة فورية واستثنائية،

وإذ يقرر أن جسامة المأساة الإنسانية التي سببها النزاع في الصومال، والتي زادت حدتها نتيجة للعقبات التي توضع أمام توزيع المساعدة الإنسانية، تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين،

وإذ فرع فرعاً شديداً لتدهور الحالة الإنسانية في الصومال، وإذ يؤكد الحاجة الملحة إلى تسليم المساعدة الإنسانية بسرعة في أرجاء البلد كافة،

وإذ يلاحظ الجهود التي تبذلها جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية، وبخاصة الاقتراح الذي قدمه رئيسها في الدورة العادية السابعة والأربعين للجمعية العامة بتنظيم مؤتمر دولي معني بالصومال، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والوكالات والرتيبات الإقليمية الأخرى، من أجل تشجيع التوصل إلى مصالحة وتسوية سياسية في الصومال وتلبية الحاجات الإنسانية للشعب في ذلك البلد،

وإذ يشي على الجهود التي تبذلها حالياً الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية والدول لكفالة تسليم المساعدة الإنسانية في الصومال،

واستجابة منه للدعوات العاجلة الموجهة من الصومال إلى المجتمع الدولي لاتخاذ تدابير من أجل كفالة تسليم المساعدة الإنسانية في الصومال،

وإذ يعرب عن شديد الجزع لاستمرار وصول تقارير عن حدوث انتهاكات للقانون الإنساني الدولي على نطاق واسع في الصومال، ومن بينها تقارير عن ارتكاب أعمال عنف، أو التهديد بها، ضد الأفراد المشتركين بشكل قانوني في أنشطة الإغاثة الإنسانية غير المتحيزة، وعن القيام بمجمات متعمدة ضد الأفراد غير المقاتلين وشحنات ومركبات الإغاثة والمرافق الطبية والغوثية، وعن إعاقة تسليم الإمدادات الغذائية والطبية الضرورية للمحافظة على حياة السكان المدنيين،

وإذ جزع لاستمرار الظروف التي تعوق إيصال الإمدادات الإنسانية إلى أماكنها المقصودة داخل الصومال، وبخاصة وصول تقارير عن هب إمدادات الإغاثة المرسلة إلى السكان المتضررين جوعاً، وتعرض طائرات وسفن تحمل إمدادات الإغاثة الإنسانية للهجمات، وتعرض الوحدة الباكستانية التابعة لعملية الأمم المتحدة في الصومال للاعتداءات في مقديشو،

وإذ يحيط علماً مع التقدير برسالتى الأمين العام المؤرختين ٢٤ و٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ الموجهتين من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن،

وإذ يشاطر الأمين العام تقييمه للحالة في الصومال بأنها لا تحتمل، وبأنه قد أصبح من الضروري إعادة النظر في الفرضيات والمبادئ الأساسية للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في الصومال، وبأن سبل العمل التي تتبعها في الوقت الحالي عملية الأمم المتحدة في الصومال لن تمثل في الظروف الراهنة استجابة كافية للمأساة القائمة في الصومال،

وتصميمياً منه على أن يهيئ في أقرب وقت ممكن الظروف اللازمة لتسليم المساعدة الإنسانية أينما كانت لازمة في الصومال، وفقاً للقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و٧٦٧ (١٩٩٢)،

وإذ يحيط علماً بالعرض الذي قدمته دول أعضاء والذي يهدف إلى تهيئة بيئة آمنة لعمليات الإغاثة الإنسانية في الصومال في أسرع وقت ممكن،

وتصميمياً منه كذلك على إعادة السلام والاستقرار والقانون والنظام إلى نصابها بغية تيسير عملية إيجاد تسوية سياسية تحت رعاية الأمم المتحدة، بهدف تحقيق

أيضاً في إعطاء زخم جديد لأنشطة الأمم المتحدة في صون السلام والأمن الدوليين. ولهذا السبب فسيصوت وفد بلاده لصالح مشروع القرار^{٤٩}.

وذكر ممثل بلجيكا أن وفد بلاده يشاطر النتيجة التي توصل إليها الأمين العام: فالنهج المتبع، حتى الآن، من قبل المجتمع الدولي، ومن قبل مجلس الأمن بوجه خاص، أثبت عدم فعاليته. ومن ثم يتعين على المجلس أن يبدأ بداية جديدة للتصدي للتحديات الإنسانية في الصومال عن طريق أخذ الوضع الشاذ السائد هناك في الاعتبار: فهو بلد من دون حكومة، ومن دون إدارة، ومن دون مصدر للسلطة، وتسيطر عليه الفصائل والعصابات. وأبدى ممثل بلجيكا موافقته على المقترحات الخلاقة التي يجوبها مشروع القرار، إلا أنه ذكر بأن وفد بلاده يجذب الخيار الخامس المقترح من قبل الأمين العام، وهو أن تكون العملية محض عملية للأمم المتحدة. ولكن بالنظر إلى الحرج التي قدمها الأمين العام فيمكن لبلاده الموافقة على الخيار المتمثل في عملية إنفاذ تقوم بها مجموعة من الدول الأعضاء بخوفاً من مجلس الأمن، حسب الأصول، بأن تفعل ذلك. ورحب بعدد من العناصر الواردة في مشروع القرار والتي يعتبرها وفد بلاده هامة على وجه الخصوص، والتي تقلل بشكل كبير الفرق بين الخيارين. فأولاً، من الواضح أن الهدف من العملية إنساني. ثانياً، أن العملية ستتم تحت القيادة السياسية للأمم المتحدة، وأن الآليات التي ستقام للتنسيق بين الدول المشاركة في العملية والأمين العام، وكذلك سلطات اتخاذ القرار التي تظل في يد المجلس فيما يتعلق بمدى العملية، تمثل في رأي الوفد البلجيكي، عناصر أساسية في مشروع القرار^{٥٠}.

وأشار ممثل الاتحاد الروسي إلى أن الحالة في الصومال تسودها الفوضى الشاملة وتنطوي على خطر حقيقي هو تفكك البلد. وذكر أن ملايين الصوماليين هم على حافة الموت جوعاً وأن الجهود الكبيرة التي بذلها المجتمع الدولي قد فشلت في تحقيق النتائج المطلوبة. وقال إن من الضروري إزاء هذه المأساة أن تتخذ الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ككل خطوات إضافية عاجلة. وأضاف أن الأمين العام كان على حق عندما شدد في رسالته المؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ على أنه لا بديل أمام المجلس سوى أن يقرر اتخاذ تدابير أقوى لتأمين العمليات الإنسانية في الصومال. وذكر أن وفده مقتنع بأن تسوية الأزمة تقتضي استخدام قوات مسلحة دولية تحت رعاية مجلس الأمن لتأمين وصول المساعدة الإنسانية والمحافظة عليها وتوزيعها على سكان البلد الذين يتضررون جوعاً. وأضاف أن من اللازم أن يقوم المجتمع الدولي بإجراء موحد لوضع حد للمأساة الإنسانية في الصومال. وقال إن هذا هو السبب في أن المجلس يطلب إلى جميع الدول، وخاصة دول المنطقة، تقديم الدعم المناسب للإجراءات التي تتخذ لتنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالصومال، بما فيها مشروع القرار المعروض على المجلس^{٥١}.

وعندئذ طرح مشروع القرار للتصويت وتم اعتماده بالإجماع بوصفه القرار ٧٩٤ (١٩٩٢) ونصه كما يلي:

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ و٧٤٦ (١٩٩٢) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢ و٧٥١ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٤ نيسان/

^{٤٩} المرجع نفسه، الصفحات ١٨ - ٢٢.

^{٥٠} المرجع نفسه، الصفحات ٢٣ - ٢٥.

^{٥١} المرجع نفسه، الصفحات ٢٥ - ٢٧.

ويطلب إلى الأمين العام أن ينشئ صندوقاً يمكن من خلاله، حيثما يكون ذلك ملائماً، توجيه التبرعات إلى الدول أو العمليات المعنية؛

١٢ - يأذن للأمين العام وللدول الأعضاء المعنية باتخاذ الترتيبات اللازمة لتوحيد قيادة القوات المشاركة وإمرتها، بما يعكس العرض المشار إليه في الفقرة ٨ أعلاه؛

١٣ - يطلب إلى الأمين العام والدول الأعضاء التي تتصرف بموجب الفقرة ١٠ أعلاه إقامة آليات مناسبة للتنسيق بين الأمم المتحدة والقوات العسكرية التابعة لتلك الدول؛

١٤ - يقرر أن يعين لجنة مخصصة تتألف من أعضاء من مجلس الأمن لتقديم تقارير إلى المجلس بشأن تنفيذ هذا القرار؛

١٥ - يدعو الأمين العام إلى أن يلحق عدداً صغيراً من موظفي الاتصال التابعين لعملية الأمم المتحدة في الصومال بالمقر الميداني للقيادة الموحدة؛

١٦ - وإذ يتصرف بموجب الفصلين السابع والثامن من الميثاق، يدعو الدول، بصفتها الوطنية أو من خلال الوكالات أو الترتيبات الإقليمية، إلى اتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان التنفيذ الصارم للفقرة ٥ من القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)؛

١٧ - يطلب إلى جميع الدول، وبخاصة دول المنطقة، تقديم دعم مناسب للأعمال التي تقوم بها الدول، بصفتها الوطنية أو من خلال الوكالات أو الترتيبات الإقليمية، عملاً بهذا القرار والقرارات الأخرى ذات الصلة؛

١٨ - يطلب إلى الأمين العام، وحسب الاقتضاء وإلى الدول المعنية، تقديم تقارير منتظمة، يقدم أولها في موعد لا يتجاوز خمسة عشر يوماً بعد اعتماد هذا القرار، إلى المجلس عن تنفيذ هذا القرار وعن تحقيق الهدف المتمثل في هئية بيئة آمنة لتمكين المجلس من اتخاذ القرار اللازم بشأن الانتقال بسرعة إلى مواصلة عمليات حفظ السلام؛

١٩ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس خلال خمسة عشر يوماً بعد اعتماد هذا القرار، مبدئياً، خطة لكفالة أن تكون عملية الأمم المتحدة في الصومال قادرة على الوفاء بولايتها عند انسحاب القيادة الموحدة؛

٢٠ - يدعو الأمين العام ومثله الخاص إلى مواصلة جهودهما من أجل تحقيق تسوية سياسية في الصومال؛

٢١ - يقرر أن يبقى المسألة قيد النظر الفعلي.

وبعد التصويت، ألقى بيانات ممثلو كل من فرنسا وفنزويلا والمغرب والمملكة المتحدة والنمسا والولايات المتحدة وهنغاريا واليابان والرئيس، بوصفه ممثلاً للهند.

وذكر ممثل فرنسا أنه يتعين على المجتمع الدولي، إزاء الوضع غير المحتمل السائد في الصومال، أن يتصرف بشكل قوي. وقال إن حكومته تقدر الاقتراحات التي قدمها الأمين العام وترحب بالعرض المقدم من الولايات المتحدة الذي من شأنه أن يجعل من الممكن القيام بعملية دولية واسعة النطاق لتوفير الظروف التي يمكن فيها توصيل المساعدة الإنسانية بلا موقفات وبطريقة مستمرة. وأضاف أن القرار الذي تم اتخاذه قرار بالغ الأهمية. وقال إن المجلس باعتماد القرار ٧٩٤ (١٩٩٢)، الذي يستهدف اتخاذ إجراء في إطار الفصل السابع من الميثاق، قد أثبت تصميمه على وضع حد لمعاناة الصوماليين. وذكر أن هذا الالتزام يمثل، من وجهة نظر فرنسا، جزءاً من مبدأ تيسير الوصول إلى الضحايا والحق في المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ، وهو مبدأ يؤيده بلده. وقال إن بلده، لهذا، سيسهم إسهاماً كبيراً في هذه العملية. وأشار إلى

المصالحة الوطنية في الصومال، وإذ يشجع الأمين العام ومثله الخاص على مواصلة وتكثيف الأعمال التي يقوم بها على المستويين الوطني والإقليمي لتحقيق هذين الهدفين،

وإذ يعترف بأن شعب الصومال يتحمل المسؤولية الأساسية عن تحقيق المصالحة الوطنية وتعمير بلده،

١ - يعيد تأكيد مطالبته لجميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال بأن تتوقف على الفور عن القيام بأعمال عدائية، وتلتزم بوقف لإطلاق النار في جميع أنحاء البلد، وتعاون مع الممثل الخاص للأمين العام، ومع القوات العسكرية التي ستنشأ عملاً بالإذن الصادر في الفقرة ١٠ أدناه، من أجل تعزيز عملية توزيع مواد الإغاثة والتوصل إلى مصالحة وتسوية سياسية في الصومال؛

٢ - يطلب جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال بأن تتخذ جميع التدابير اللازمة لتسهيل الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية لتقديم المساعدة الإنسانية العاجلة للسكان المتضررين في الصومال؛

٣ - يطلب أيضاً جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال بأن تتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة سلامة أفراد الأمم المتحدة وجميع الأفراد الآخرين العاملين في تسليم المساعدة الإنسانية، ومن بينهم أفراد القوات العسكرية التي ستنشأ عملاً بالإذن الصادر في الفقرة ١٠ أدناه؛

٤ - يطلب كذلك جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال بأن تتوقف وتمتنع على الفور عن أي خرق للقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك الأعمال التي ورد وصفها أعلاه؛

٥ - يدين بشدة جميع انتهاكات القانون الإنساني الدولي التي تحدث في الصومال، بما في ذلك على وجه الخصوص تمرد إعاقة تسليم الأغذية والإمدادات الطبية الضرورية للمحافظة على حياة السكان المدنيين، ويؤكد أن كل من يقترف هذه الأفعال أو يأمر بها سيكون مسؤولاً شخصياً عن تلك الأفعال؛

٦ - يقرر المضي قدماً، حسب تقدير الأمين العام على ضوء تقييمه للأحوال القائمة على الصعيد الميداني، في العمليات واستكمال وزع أفراد عملية الأمم المتحدة في الصومال البالغ عددهم ٣٥٠٠ فرد، على النحو المأذون به بموجب الفقرة ٣ من القرار ٧٧٥ (١٩٩٢)؛ ويطلب إليه أن يقيي المجلس على علم في هذا الصدد وأن يقدم من التوصيات ما يكون ملائماً لإنجاز ولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال حيثما تسمح الظروف؛

٧ - يؤيد توصية الأمين العام الواردة في رسالته المؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ باتخاذ تدابير بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة من أجل هئية بيئة آمنة لعمليات الإغاثة الإنسانية في الصومال في أسرع وقت ممكن؛

٨ - يرحب بالعرض المقدم من دولة عضو، كما ورد وصفه في رسالة الأمين العام إلى المجلس المؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ بشأن إنشاء عملية لإيجاد هذه البيئة الآمنة؛

٩ - يرحب أيضاً بالعرض المقدمة من دول أعضاء أخرى للاشتراك في تلك العملية؛

١٠ - وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، يأذن للأمين العام وللدول الأعضاء المتعانة في تنفيذ العرض المشار إليه في الفقرة ٨ أعلاه باستخدام كل الوسائل اللازمة لهئية بيئة آمنة لعمليات الإغاثة الإنسانية في الصومال في أسرع وقت ممكن؛

١١ - يدعو جميع الدول الأعضاء التي يسمح وضعها بتقديم قوات عسكرية والمساهمة بتبرعات إضافية، نقداً أو عيناً، وفقاً للفقرة ١٠ أعلاه، إلى أن تفعل ذلك،

إنسانية لها هذه الأبعاد. وقال إن هذه مجموعة فريدة من الظروف تتطلب اتخاذ تدابير خاصة^{٥٤}.

وشدّد ممثل الولايات المتحدة على أن التدابير التي يأذن بها القرار والتي تؤيدها حكومته لها هدف واحد هو توفير بيئة آمنة لتوصيل المساعدة الغوثية الإنسانية إلى شعب الصومال في أشد المناطق احتياجاً إلى هذه المساعدة. وقال إنه على الرغم من أن القرار يسمح باستخدام "جميع الوسائل اللازمة" فإن مهمة الولايات المتحدة هي في جوهرها مهمة سلمية وأن القوة لن تستخدم إلا إذا كانت ضرورية لتحقيق هذا الهدف. وذكر أن المجتمع الدولي إذ يتصرف استجابة للأحداث المأساوية في الصومال إنما يقوم بخطوة هامة نحو وضع استراتيجية لمواجهة ما قد يقع من الفوضى والصراعات في عالم ما بعد الحرب الباردة. وأضاف أن هذه الخطوة تقتضي بالضرورة مستويات غير مسبقة من التعاون فيما بين أطراف المجتمع الدولي استجابة للاحتياجات الإنسانية العاجلة ولحفظ السلام، واستخدام القوة العسكرية لأعضائه عند الضرورة لتحقيق هذا الهدف. وقال إن التعاون سيتم على أساس كل حالة على حدة نظراً لتعقد النظام الذي ظهر بعد الحرب الباردة. وشدد على أن بلده إذ يعرض المساهمة في الجهد الذي أذن به القرار ليس له من هدف سوى تمكين الأمم المتحدة من مواجهة التحدي الذي يتعرض له السلام والأمن الدوليان. وقال إن القوات العسكرية التي سيرسلها بلده إلى الصومال لن تبقى في ذلك البلد إلا إلى المدة الضرورية. وأضاف أن بلده يتطلع إلى الوقت الذي يتم فيه الانتقال إلى قوة فعّالة لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة. وقال إن التدخل العسكري ليس بديلاً للمصالحة السياسية، وأن هذه المهمة هي في أيدي الصوماليين وحدهم. وأضاف أن المجلس بتقريره توفير البيئة المأمونة لتوصيل المساعدة الغوثية الإنسانية إلى شعب الصومال قد قام مرة أخرى باتخاذ خطوة ضرورية لإعادة السلام والأمن الدوليين. وذكر أنه يعتقد أن القرارات الشجاعة التي يتخذها المجلس تعزز الأمم المتحدة وتؤكد الأفكار التي قامت عليها. واختتم كلمته قائلاً إن المجتمع الدولي في عصر ما بعد الحرب الباردة يواجه مشاكل مختلفة كل الاختلاف عما كان يواجهه من تهديدات خلال السنوات الخمس والأربعين الماضية. وأضاف أنه لا يوجد حل بسيط لهذه المشاكل. على أنه وأضاف أن من المهم إرسال رسالة واضحة بأن المجتمع الدولي عازم ومصمم على العمل بطريقة حاسمة فيما يتعلق بمشاكل حفظ السلام التي تهدد الاستقرار الدولي^{٥٥}.

ووصف ممثل فنزويلا القرار الذي اتخذته المجلس لتوه بأنه محاولة للاستجابة لحالة طوارئ إنسانية غير عادية بإجراءات هي الأخرى غير عادية. وذكر أنه على الرغم من الجهود التي بذلت للتوصل إلى وقف إطلاق النار، وفرض حظر على الأسلحة، وعملية الأمم المتحدة، وعملية النقل الجوي، والأنشطة الإنسانية التي تقوم بها المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والجهود السياسية التي تبذلها المنظمات الإقليمية، فإن الوضع قد أخذ يزداد سوءاً تدريجياً وبشكل مأساوي، مما جعل الوضع في الصومال إهانة تلحق بكرامة المجتمع الدولي وتثقل على ضميره. وأضاف أن المجلس كان واثقاً من أن بوسعه أن يتصرف بطريقة تقليدية، ولكن الأمر كان على خلاف ذلك. وقال إن ما قدره الأمين العام من أنه لا توجد سلطة وطنية في الصومال هو تقدير لا نزاع فيه. وأضاف أن الأمور قد وصلت إلى نقطة حرجة وأن بلده لا يشك في أن الوضع

أن العملية سيتم القيام بها بالتعاون الوثيق مع الأمم المتحدة وكجزء من مجال العمل الإنساني والسياسي للمنظمة. وقال إن دور الأمين العام فيما يتعلق بجميع جوانب العملية - إنشائها ومتابعتها، وتنفيذها من خلال عملية الأمم المتحدة في الصومال التي ستقوم بتنفيذها في النهاية - هو لهذا دور أساسي. وقال إن وفده يسره أيضاً أن القرار ينص على تقديم تقارير دورية إلى المجلس، لا من جانب الأمين العام فحسب بل أيضاً من جانب لجنة مخصصة تتألف من بعض أعضاء المجلس. وذكر أنه ليس من المستغرب، إزاء الوضع غير المسبوق السائد في الصومال، أن يكون المجلس في هذه المرحلة قد صمم على الأخذ بنهج مختلف عن النهج المتبع عادة في عمليات حفظ السلام. وأضاف أن الأمم المتحدة قد أثبتت، بهذا القرار، قدرتها على التكيف لمواجهة التحديات الجديدة وأنها تتصرف وفقاً للاقتراحات المقدمة في تقرير الأمين العام المعنون "خطة للسلام". وناشد المجتمع الدولي، وخاصة دول المنطقة والدول الأفريقية، أن تعمل معاً، في الوقت الذي تتدخل فيه الأمم المتحدة وتقوم بعملها الإنساني، على التوصل إلى تسوية سياسية في الصومال وإعادة إقامة الدولة، وهو ما يتطلب المصالحة الوطنية^{٥٦}.

وقال ممثل النمسا إن المجلس، باتخاذها نمجاً أكثر تصميمياً في إطار الفصل السابع من الميثاق، إنما ينهض بمسؤوليته نحو الشعب المنكوب في الصومال ويتصرف بناءً على ما يتطلبه التضامن الدولي. وذكر أن هذه الخطوة الجديدة الجريئة هي تطوير آخر للخطوات التي سبق للمجلس اتخاذها في القرارات ٦٧٨ (١٩٩٠) و٦٨٨ (١٩٩١) و٧٧٠ (١٩٩٢). وأشار إلى ما ذكره في كلمة له أمام المجلس في مناسبة سابقة عن الدروس التي يمكن تعلمها من نزاع الخليج واستجابة الأمم المتحدة. وأضاف أن أحد الاقتراحات التي قدمت هو النظر عن كنب في "التفاصيل الدقيقة" التي قد تخطئها العين في إجراءات الأعمال التي تتم تحت رعاية الأمم المتحدة. وقال إن القرار الذي تم اتخاذه للتو قد أكد بطريقة عملية عدداً من العناصر الهامة التي يتمثل بعضها فيما يلي: دور الأمين العام في اتخاذ جميع الإجراءات وجميع الترتيبات اللازمة لتوفير القيادة الموحدة والإمرة الموحدة للقوات؛ وتعيين اللجنة المختصة التابعة للمجلس؛ وتعيين موظفي الاتصال، وتحسين متطلبات تقديم التقارير^{٥٧}.

وذكر ممثل المملكة المتحدة أنه يتفق مع الأمين العام في تحليله الذي ذهب فيه إلى أنه يتعين القيام بإجراء في إطار الفصل السابع من الميثاق لتوفير بيئة آمنة لتوزيع الإغاثة الإنسانية. وقال إن بلده يرحب بعرض الولايات المتحدة توفير موارد كبيرة جداً لتحقيق هذا الهدف. وأضاف أنه سيكون من الضروري أن تصدق الأمم المتحدة والقيادة الموحدة بشكل فعّال وقوي للعناصر التي ظلت حتى الآن تعرقل جهود الإغاثة التي تقوم بها الأمم المتحدة. على أنه وأضاف أنه لا ينبغي نسيان أجزاء البلد التي لم تتأثر بالنهب والفوضى ولكنها تحتاج إلى المساعدة الدولية حادة حقيقية. وقال إن هذه المناطق تحتاج أيضاً إلى العناية والدعم المستمرين من جانب المجتمع الدولي. وشدد على أن المملكة المتحدة تعلق أهمية كبيرة على استمرار ولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال لتعمل في المناطق التي تسمح فيها الظروف الأمنية وتم بالنسبة لها الحصول على موافقة الأطراف. وشدد كذلك على أهمية ضمان إدراك الصوماليين لحقيقة أن المجتمع الدولي ليست لديه أية رغبة في التدخل في الشؤون الداخلية لبلدهم، ولكنه لا يستطيع أن يقف موقف المتفرج ويسمح باستمرار أزمة

^{٥٤} المرجع نفسه، الصفحات ٣٣ - ٣٥.

^{٥٥} المرجع نفسه، الصفحات ٣٦ - ٣٨.

^{٥٦} المرجع نفسه، الصفحات ٢٨ - ٣١.

^{٥٧} المرجع نفسه، الصفحتان ٣١ و٣٢.

العالم والقيام بعملية دولية تجعل من الممكن تنفيذ إجراءات إنسانية استثنائية على نطاق واسع. على أنه ذكر أن القرار الذي تم اعتماده يعطي إلهاماً ومبادئ توجيهية للمستقبل. وقال إنه يبدو لهنغاريا، في ضوء العملية التي أذن بها مؤخراً في الصومال، أن ما سيكون أكثر صعوبة، إزاء الرأي العام العالمي، هو عدم نهوض المجتمع الدولي بمسؤوليته في التصدي للتحديات المستمرة التي ما زالت تمزق الصومال. وذكر أن بلده يسره أن هذا النوع الجديد من الإجراءات قد تم تخطيطه وصياغته بطريقة تحقق صلة عضوية بالأمم المتحدة. وقال إنه يثبت مدى المسافة التي قطعتها الأمم المتحدة منذ اعتماد القرار ٦٧٨ (١٩٩٠) في أزمة الخليج؛ وذكر أن المسافة التي قطعت منذ ذلك الوقت تثبت الدور الدينامي الأكثر فعالية الذي تقوم به الأمم المتحدة في توفير بيئة دولية جديدة.^{٥٩}

وذكر الرئيس، بصفته ممثلاً للهند، أن القرار الذي تم اعتماده يسلّم بأن الأزمة في الصومال أزمة فريدة. وذكر أن الوضع المعقد وغير العادي والسريع التدهور، حيث لا توجد حكومة تسيطر على البلد، يتطلب استجابة عاجلة وغير عادية من جانب المجتمع الدولي. وأضاف أن وفده قد حذب الخيار الخامس الذي طرحه الأمين العام وهو القيام بعملية تنفيذ على نطاق البلد تحت قيادة الأمم المتحدة وسيطرهما. وقال إنه إزاء الموقف الذي اتخذته الولايات المتحدة وفرنسا والمغرب، وهي البلدان التي عرضت المساهمة في العملية، فإن وفد الهند قد حذب وضع ترتيب تكون فيه للأمم المتحدة السيطرة السياسية الفعالة مع ترك المرونة الكافية للدول المساهمة للاحتفاظ بالاستقلال التنفيذي الذي طلبته. وقال إنه قد أمكن إلى حد كبير التعبير في القرار عن وجهات نظر أعضاء المجلس من بلدان عدم الانحياز بشأن هذه النقطة الهامة، وخاصة في الفقرات ١٠ و ١٢ و ١٩. وأضاف أن الهند تستطيع لهذا أن توافق على القرار، وخاصة بالنظر إلى ضرورة اتخاذ إجراء سريع. على أنه شدد على أنه لا ينبغي أن يمثل هذا الإجراء سابقة. وقال إن الهند تتوقع، إذا ما نشأت مستقبلاً أوضاع تقتضي العمل في إطار الفصل السابع فإن هذا الإجراء يجب أن يكون متفقاً اتفاقاً تاماً مع أحكام الميثاق والروح التي ينطوي عليها تقرير الأمين العام المعنون "خطة للسلام". وأضاف أن هذا سيكون متسقاً أيضاً، كما أشير إليه في رسالة الأمين العام المؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، مع ما تم مؤخراً من توسع في دور المنظمة في حفظ السلام والأمن الدوليين ومع تطورها الطويل المدى كنظام فعال للأمن الجماعي. وأعرب عن أمل الهند في أن تتوافر لدى الدول الأعضاء الإرادة السياسية والثقة في المنظمة بحيث تكون قادرة على الإسهام والمشاركة في عمليات الأمم المتحدة التي تتم على نطاق واسع.^{٦٠}

يتطلب إجراءات استثنائية. وذكر أن جميع قيم المنظمة ومبادئها كان يمكن أن تصبح بلا أساس لو أن المجلس لم يتخذ هذا القرار. وقال إن القرار يستهدف تلبية حاجة ملحة وهي توفير الشروط الضرورية لتوصيل المساعدة الإنسانية إلى كل أنحاء الصومال. وكرر وجهة نظر بلده القائلة بأن الأزمة في الصومال لن يتم حلها إلا إذا أدركت تلك الأمة أنها بحاجة إلى مصالحة. وأضاف أن مستقبل الصومال يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالظروف السياسية في بلدان القرن الأفريقي؛ ومن هنا كان من الضروري أن يكون السعي للتوصل إلى آلية تحقق الاستقرار الإقليمي هو الاعتبار الأول في أذهان أعضاء المجلس عند القيام بأي عمل في المستقبل.^{٥٦}

واعتبر ممثل اليابان أن الحالة تقتضي اتخاذ إجراءات عاجلة وفعالة لتوفير بيئة آمنة لعمليات المساعدة الغوثية الإنسانية في الصومال. وذكر أن بلده يرحب بمبادرة الولايات المتحدة لمواجهة هذا التحدي وأنه يؤيد العملية الجديدة المنصوص عليها في القرار الذي تم اعتماده. وأضاف أن من المهم أن يستمر التعاون الوثيق والتنسيق بين الأمم المتحدة والعملية العسكرية الجديدة وأن يظل المجلس دائماً على علم تام بما يتم بالنسبة لتنفيذ القرار.^{٥٧}

وأيد ممثل المغرب النهج المبتكر الذي أخذ به الأمين العام، وقال إن ذلك وضع غير عادي يتطلب استجابة غير عادية. وذكر أنه لا بديل للقيام بعملية واسعة النطاق في إطار الفصل السابع من الميثاق لإعادة الوضع الذي يزداد تدهوراً كل يوم إلى ما كان عليه، وهو وضع يتسم بالإرهاب والابتزاز والسطو المسلح والتخريب. وأضاف أن هذا الإجراء - الذي هدفه الأول هو حماية المساعدة الإنسانية - يجب في نفس الوقت أن يمهد الطريق للمصالحة الوطنية في الصومال وجهود إعادة البناء التي يقوم بها المجتمع الدولي. وقال إن العملية ينبغي، لهذا، ألا تقلل أو تطغى على الدور الذي يستحق الشاء الذي تقوم به عملية الأمم المتحدة في الصومال، التي يتعين أن تستمر في تحقيق الأهداف المحددة في قرار المجلس. وأضاف أن المجلس عندما أذن بالعملية العاجلة الاستثنائية كان يستجيب لتوقعات المجتمع الدولي ككل، وخاصة توقعات المجتمعات العربية والأفريقية والإسلامية. وقال إن المغرب لهذا صوت دون تردد مؤيداً القرار الذي تم اعتماده وأنه سيقوم بدور إيجابي في العملية.^{٥٨}

واعتبر ممثل هنغاريا أن القرار الذي تم اعتماده له أهميته الكبرى في حياة الأمم المتحدة حيث إنه أتاح إمكانية القيام بعمل مشترك مصمم ومبتكر يمكن به وضع حد لمعاناة شعب بأكمله وللأخطار التي تهدد بالقضاء عليه. وأضاف أن مجلس الأمن قد أثبت أن من الممكن تماماً التكيف مع حقائق

^{٥٦} المرجع نفسه، الصفحات ٣٩ - ٤٢.

^{٥٧} المرجع نفسه، الصفحتان ٤٢ و ٤٣.

^{٥٨} المرجع نفسه، الصفحات ٤٣ - ٤٧.

^{٥٩} المرجع نفسه، الصفحات ٤٧ - ٤٩.

^{٦٠} S/PV.3145، الصفحات ٤٩ - ٥٢.